

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ



سلطنة عُمان

# الجَرِيدَةُ الرَّسْمِيَّةُ

تصدرها

وزارة الشؤون القانونية  
المديرية العامة للجريدة الرسمية

السنة التاسعة والثلاثون

٩٢٤

العدد

الموافق ١ ديسمبر ٢٠١٠ م

الأربعاء ٢٥ ذوالحجّة ١٤٣١ هـ



بسم الله الرحمن الرحيم



سلطنة عمان  
الجريدة الرسمية  
تصدرها  
وزارة الشؤون القانونية  
المديرية العامة للجريدة الرسمية

السنة التاسعة والثلاثون

العدد ٩٢٤

الموافق ١ ديسمبر ٢٠١٠ م

الأربعاء ٢٥ ذو الحجة ١٤٣١ هـ

رقم  
الصفحة

المحتويات

مراسيم سلطانية

مرسوم سلطاني رقم ٢٠١٠/١١٤ بتعيين مستشار بديوان البلاط السلطاني . ٧

قرارات وزارية

ديوان البلاط السلطاني

قرار رقم ٢٠١٠/١٢ صادر في شأن رسوم الدعاوى ٢٠١٠/١٣ في شأن رسوم الدعاوى

والطعون أمام محكمة القضاء الإداري . ١١

وزارة التنمية الاجتماعية

قرار وزاري رقم ٢٠١٠/١٢٠ صادر في ٢٠١٠/٨ بتعديل القرار الوزاري

رقم ٩٤/٢٠٠٨ بشأن لائحة تنظيم إصدار بطاقة

معاق .

قرار وزاري رقم ٢٠١٠/١٢٦ صادر في ٢٠١٠/١١/١٤ بإصدار اللائحة

التنظيمية لدار إصلاح الأحداث . ١٦

**رقم  
الصفحة**

**وزارة الداخلية**

قرار وزارى رقم ٢٠١٠/١٨٠ صادر فى ٢٠١٠/١١/٢٨ بتعديل بعض أحكام  
اللائحة التنظيمية لانتخابات مجلس الشورى . ٤٣

**وزارة الزراعة**

قرار وزارى رقم ٢٠١٠/١٨٤ صادر فى ٢٠١٠/١١/٢٤ برفع حظر استيراد  
الأبقار الحية ولحومها ومنتجاتها ومشتقاتها  
من المملكة الهولندية وجمهورية فرنسا  
وألمانيا . ٥٧

**وزارة العدل**

قرار وزارى رقم ٢٠١٠/٧٧٦ صادر فى ٢٠١٠/١١/٢٧ بتعديل القرار الوزارى  
رقم ٢٠٠٦/١٧٢ بتخويل صفة الضبطية  
القضائية لبعض موظفى الهيئة العامة  
للصناعات الحرفة . ٦٠

قرار وزارى رقم ٢٠١٠/٧٨٣ صادر فى ٢٠١٠/١١/٢٨ بنقل مقر المحكمة  
ابتدائية ببور . ٦١

**وزارة القوى العاملة**

قرار وزارى رقم ٢٠١٠/٥٨٠ صادر فى ٢٠١٠/١١/٢٢ بتعديل القرار الوزارى  
رقم ٢٠٠٥/١٢٨ بشأن الأحوال والأعمال  
والمناسبات التي يجوز تشغيل النساء فيها ليلا  
вшروط التشغيل . ٦٢

**هيئة تنظيم الاتصالات**

قرار رقم ٢٠١٠/١٢٣ صادر فى ٢٠١٠/١١/٢٤ بتعديل بعض أحكام  
لائحة تنظيم تسجيل واستخدام الترددات  
والأجهزة الراديوية وتحديد أسعارها الصادرة  
بالقرار رقم ٢٠٠٨/١٣٣ . ٦٣

## بيانات عامة

### وزارة التنمية الاجتماعية

٦٧ ملخص نظام مؤسسة الجسر للأعمال الخيرية .

## إعلانات رسمية

### وزارة التجارة والصناعة

### دائرة الملكية الفكرية

٦٨ الإعلانات الخاصة بالنشر عن طلبات تسجيل العلامات التجارية .

١٢٦ إعلان بشأن العلامات التي تم التأشير في السجلات بانتقال ملكيتها .

١٣٣ إعلان بشأن تجديد مدة حماية علامات تجارية مسجلة .

### مجلس المناقصات

إعلان عن طرح المناقصات أرقام ، ٣٦١ ، ٣٦٠ ، ٣٥٩ ، ٣٥٨ ، ٣٥٧ ، ٣٥٦ ، ٣٥٤ ، ٣٥٣ و ٣٦٣

١٣٤ . ٢٠١٠/٣٦٢

## إعلانات تجارية

### مكتب أبو تمام - محاسبون قانونيون

١٣٦ إعلان عن بدء أعمال التصفية لشركة التجار المتحدون ش.م.م .

### مكتب علي الدح - محاسبون قانونيون

١٣٧ إعلان عن بدء أعمال التصفية لشركة عمان لخدمات الاتصالات ش.م.م .

### أشرف علي صبحي

١٣٨ إعلان عن بدء أعمال التصفية للشركة العمانية لصناعة موصلات الطاقة ش.م.م .

### علي بن محمد بن علي الوعل وسيف بن سالم بن سيف الجابرى

إعلان عن انتهاء أعمال التصفية لشركة إعمار شمال صحار للتجارة

١٣٩ والمقاولات - تضامنية .



# مراسيم سلطانية



مرسوم سلطانی

رقم ٢٠١٠ / ١١٤

بتعيين مستشار بديوان الْبَلَاطِ السُّلْطَانِيِّ

سلطان عمان .

نحو قابوس بن سعيد

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،  
 وعلى القانون الخاص بنظام الموظفين بديوان البلاط السلطاني الصادر بالمرسوم  
 السلطاني رقم ٩٧/٩٧ ،  
 وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا یما هو آت

**المادة الأولى :** يعين يحيى بن عبدالله بن سعود البوسعیدي مستشاراً بديوان  
الباطل السلطاني بالدرجة الخاصة .

**المادة الثانية :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ٢٣ من ذي الحجة سنة ١٤٣١ هـ

الموافق : ٢٩ من نوفمبر سنة ٢٠١٠ م

قابوس بن سعید

سلطان عمان

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٤)



# قرارات وزارية



**ديوان البلاط السلطاني**

**قرار**

**٢٠١٠/١٢ رقم**

**فى شأن رسوم الدعاوى والطعون أمام محكمة القضاء الإدارى**

استنادا إلى قانون محكمة القضاء الإدارى الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٩٩/٩١ ،  
والى القانون المالى الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٩٨/٤٧ ،  
والى القرار رقم ٢٠٠١/٣ بتحديد رسوم الدعاوى المرفوعة إلى محكمة القضاء الإدارى ،  
والى موافقة وزارة المالية بتاريخ ٨/١٨/٢٠١٠ م ،  
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

**تقرر**

**المادة الأولى :** تحديد رسوم الدعاوى والطلبات التى تقدم إلى محكمة القضاء الإدارى  
وفقا لما يلى :

**أولاً :** رسم ثابت مقداره ( ٥ ) خمسة ريالات عمانية عن الدعاوى

**والطلبات الآتية :**

١ - الدعاوى التى يقدمها الموظفون العموميون وذوو الشأن

بمراجعة القرارات الإدارية .

٢ - الدعاوى الخاصة بالرواتب والمعاشات والكافأت وما فى

حكمها المستحقة للموظفين العموميين أو لورثتهم .

٣ - طلبات وقف تنفيذ القرارات المطعون فيها .

٤ - طلبات وقف تنفيذ الأحكام المستأنفة .

٥ - طلبات الإدخال والتدخل .

٦ - طلبات الأوامر على العرائض والتظلم منها .

**جريدة الرسمية العدد (٩٢٤)**

**ثانياً : رسم ثابت مقداره ( ١٥ ) خمسة عشر ريالاً عمانياً عن الدعاوى**

**والطلبات الآتية :**

١ - دعاوى تفسير الأحكام .

٢ - الدعاوى والطعون والطلبات المتعلقة بمسائل التحكيم

في العقود الإدارية .

٣ - دعاوى البطلان الأصلية .

٤ - الدعاوى الأخرى غير القابلة للتقدير .

**ثالثاً : رسم نسبى مقداره ( ٢ % ) من قيمة الدعاوى المتعلقة بالتعويض**

وبالعقود الإدارية وغيرها من الدعاوى مقدرة القيمة ، بحد

أدنى مقداره ( ١٥ ) خمسة عشر ريالاً عمانياً وحد أقصى

مقداره ( ١٥٠٠ ) ألف وخمسمائة ريال عماني .

وتقدر قيمة الدعوى في هذه الحالة بقيمة المبالغ المطالب بها

أو المتعاقد عليها بحسب الأحوال .

**المادة الثانية : يحد درسم ثابت عند الطعن في الأحكام بطريق الاستئناف أو بالتماس**

إعادة النظر مقداره ( ١٠ ) عشرة ريالات عمانية عن الدعاوى

والطلبات المنصوص عليها في البندين أولاً وثانياً من المادة الأولى من

هذا القرار ، و ( ٥٠ ) خمسون ريالاً عمانياً عن الدعاوى المنصوص

عليها في البند ثالثاً من المادة المشار إليها والتي لا تجاوز قيمتها

( ٦٠٠ ) ستة آلاف ريال عماني ، أما إذا جاوزت تلك القيمة فيكون

الرسم المستحق على كل منها ( ١٠٠ ) مائة ريال عماني .

**المادة الثالثة : إذا تضمنت الدعوى أو الطعن عدة طلبات من المنصوص عليها في المادة**

**الأولى من هذا القرار استحق رسم مستقل عن كل طلب ، ويستحق**

رسم واحد عن الطلب إذا أقيم من أكثر من مدع بمقتضى سبب

قانوني واحد واتحدت مراكزهم القانونية ، فإن اختلفت مراكزهم

القانونية أو كانت الطلبات ناشئة عن أسباب قانونية مختلفة فيقدر

الرسم عن طلب كل مدع على حدة .

**المادة الرابعة :** مع عدم الإخلال بأحكام المادة السادسة من هذا القرار، يحصل كامل الرسوم المستحقة عن الدعوى أو الطعن أو الطلب مقدماً عند تقديمها إلى المحكمة، وإذا تعذر أداء الرسم كله أو بعضه في حينه لأى سبب من الأسباب يستوفى بعد ذلك قبل موعد الجلسة الأولى، فإذا تبين في هذه الجلسة عدم سداد الرسم المقرر منح ذو الشأن مهلة لأدائه، فإن لم يقم بالسداد خلال المهلة المحددة بدون عذر مقبول يستبعد نظر الدعوى أو الطعن أو الطلب بقرار من المحكمة.

ويسرى حكم هذه المادة على الطلبات المعدلة أثناء نظر الدعوى، وفي جميع الأحوال يحدد مقدار الرسم على أساس الطلبات الختامية للخصوم.

**المادة الخامسة :** ترد الرسوم كلها لذوى الشأن إذا استجابت المحكمة لطلباتهم بتفسير الأحكام.

**المادة السادسة :** يكون إعفاء الخصم المعسر من الرسوم القضائية المقررة طبقاً للقواعد والإجراءات الآتية:

- ١ - يقدم طلب الإعفاء إلى أمانة سر المحكمة مرفقاً بعريضة الدعوى أو الطعن، أو إلى رئيس الدائرة أثناء نظر الدعوى في الحالات التي تقتضي ذلك، على أنه يجب أن يشتمل الطلب على مبررات الإعفاء من الرسوم وبيان بالمستندات والشهادات الرسمية التي تثبت إعساره مع إرفاقها به.
- ٢ - تتولى أمانة سر المحكمة قيد الطلب في السجل المعد لذلك، أما إذا قدم أثناء نظر الدعوى فيتم إثبات ذلك في محضر الجلسة.
- ٣ - تفصل الدائرة التي تنظر الدعوى في الطلب خلال مدة لا تتجاوز الجلسة الأولى إذا قدم مع عريضة الدعوى أو الطعن، ولا تتجاوز الجلسة التالية للجلسة التي قدم فيها أثناء نظر الدعوى، ويكون قرار الدائرة الصادر في هذا الشأن غير قابل للطعن.

وفي جميع الأحوال فإنه إذا قدم طلب الإعفاء أمام الدائرة الابتدائية فإن أثر قرار الفصل فيه بالموافقة أو الرفض ينصرف إلى الطعن بالاستئناف والتماس إعادة النظر ، ما لم يتبين للمحكمة زوال حالة إعسار مقدم الطلب أو ثبوت إعسارة بعد ذلك بحسب الأحوال .

٤ - إذا قررت الدائرة المختصة رفض الطلب ، فعليها منح مقدم الطلب مهلة لسداد الرسم واتخاذ ما يلزم لتسير فى نظر الدعوى ، فإذا لم يتم سداد الرسم خلال المهلة المحددة فتسرى فى هذه الحالة أحكام المادة الرابعة من هذا القرار .

٥ - يجوز للدائرة التى قررت إعفاء الخصم المuser الرجوع عن قرارها إذا تبين لها زوال حالة إعسارة أثناء نظر الدعوى .

٦ - إذا صدر الحكم لصالح من تقرر إعفاؤه فيلزم خصمه بالرسوم والمصاريف التى أضعى من دفعها ، أما إذا حكم عليه فى الدعوى فيرجع عليه بالرسوم والمصاريف إذا ثبت زوال حالة إعسارة .

**المادة السابعة :** فيما لم يرد بشأنه نص خاص فى هذا القرار تطبق فى شأن رسوم الدعاوى أمام محكمة القضاء الإدارى الأحكام المنصوص عليها فى قانون الإجراءات المدنية والتجارية والقرارات واللوائح ذات الصلة ، وذلك كله فيما لا يتعارض مع طبيعة الخصومة الإدارية .

**المادة الثامنة :** يلغى القرار رقم ٢٠٠١/٣ المشار إليه .

**المادة التاسعة :** ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم资料لى لتاريخ نشره ، ولا تسرى أحكامه على الدعاوى والطلبات التى رفعت إلى المحكمة قبل تاريخ العمل به .

صدر فى : ٧ من ذى الحجة ١٤٣١ هـ

الموافق : ١٣ من نوفمبر ٢٠١٠ م

علي بن حمود بن علي البوسعيدى  
وزير ديوان البلاط السلطانى  
الوزير المختص بالنسبة إلى المحكمة

**وزارة التنمية الاجتماعية**

**قرار وزارى**

**رقم ٢٠١٠/١٢٠**

**بتعديل القرار الوزارى رقم ٢٠٠٨/٩٤**

**بشأن لائحة تنظيم إصدار بطاقة معاق**

استناداً إلى المرسوم السلطانى رقم ٢٠٠٣/٣٢ بتحديد اختصاصات وزارة التنمية الاجتماعية

واعتماد هيكلها التنظيمى ،

وإلى قانون رعاية وتأهيل المعاقين الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٢٠٠٨/٦٣ ،

وإلى القرار الوزارى رقم ٢٠٠٨/٩٤ بشأن لائحة تنظيم إصدار بطاقة معاق ،

وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

**تقرر**

**المادة الأولى :** يستبدل بنص البند ( ١ ) من المادة ( ٤ ) من لائحة تنظيم إصدار بطاقة معاق المشار إليها النص الآتى :

- ١ - أن يكون مقدم الطلب عمانى الجنسية ، أو ولد فى عمان أو خارجها من أم عمانية .

**المادة الثانية :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي

لتاريخ نشره .

**صدر في : ٢ من ذى الحجة ١٤٣١ هـ**

**الموافق : ٨ من نوفمبر ٢٠١٠ م**

**د. شريفة بنت خلفان اليحيائي**

**وزيرة التنمية الاجتماعية**

**الجريدة الرسمية العدد (٩٢٤)**

## قرار وزارى

رقم ٢٠١٠ / ١٢٦

### بإصدار اللائحة التنظيمية لدار إصلاح الأحداث

استناداً إلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٣/٣٢ بتحديد اختصاصات وزارة التنمية الاجتماعية

واعتماد هيكلها التنظيمي ،

وإلى قانون مسألة الأحداث الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٨/٣٠ ،

وإلى القرار الوزارى رقم ٢٠٠٨/١٠٠ ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### تقرر

**المادة الأولى :** يعمل فى شأن دار إصلاح الأحداث بأحكام اللائحة المرفقة .

**المادة الثانية :** ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وي العمل به من اليوم التالى

لتاريخ نشره .

صدر فى : ٨ من ذى الحجة ١٤٣١ هـ

الموافق : ١٤ من نوفمبر ٢٠١٠ م

د. شريفة بنت خلفان اليحيائية

وزيرة التنمية الاجتماعية

## **اللائحة التنظيمية لدار إصلاح الأحداث**

### **الفصل الأول**

#### **تعريفات**

**المادة (١) :** فى تطبيق أحكام هذه اللائحة يكون للكلمات والعبارات الواردة بها ذات المعنى المحدد لها فى قانون مساعدة الأحداث ، كما يكون للكلمات والعبارات التالية المعنى المبين قرین كل منها ما لم يقتضى سياق النص معنى آخر :

**الوكيل :** وكيل وزارة التنمية الاجتماعية .

**المدير العام :** مدير عام الرعاية الاجتماعية .

**الدار :** دار إصلاح الأحداث .

### **الفصل الثاني**

#### **أهداف الدار**

**المادة (٢) :** تهدف الدار إلى إيواء ورعاية وتقويم وتأهيل الأحداث الجانحين المحكوم عليهم قضاء بالسجن أو الإيداع في الدار ، وذلك بتوفير كافة أوجه الرعاية الاجتماعية والنفسية والتعليمية والمهنية والخدمات المعيشية لهم بما يلبى احتياجاتهم الجسمية والعقلية والنفسية ويساعد على تكوين شخصية كل منهم وتنمية مواهبه واستعداده بما يمكن من إعادةه إلى المجتمع ليصبح عضواً نافعاً فيه ، وتقدم الدار خدماتها من خلال أقسامها الفرعية المختلفة المنصوص عليها في هذه اللائحة .

### **الفصل الثالث**

#### **الهيكل التنظيمي للدار**

**المادة (٣) :** تكون الدار من وحدتين منفصلتين تخصص إدراهما لإيداع الأحداث الذكور وتحصص الثانية لإيداع الأحداث الإناث ، وتتولى الدار ممارسة اختصاصاتها المنصوص عليها في هذه اللائحة من خلال الأقسام الفرعية الآتية :

أ - قسم الاستقبال .

ب - قسم الرعاية والتوجيه .

ج - قسم الخدمات الإدارية .

#### الفصل الرابع

##### ال اختصاصات أقسام الدار

**المادة ( ٤ ) :** يختص قسم الاستقبال بالآتي :

أ - استقبال الحدث لأول مرة وإجراء البحث الاجتماعي الأولي بشأنه ، وفحصه صحياً ونفسياً بالتنسيق مع طبيب الدار والأخصائي الاجتماعي بقسم الرعاية والتوجيه .

ب - تسجيل البيانات الأولية عن الحدث في السجل العام وإعداد ملف شامل له .

ج - استلام متعلقات الحدث الشخصية وإيداعها في المكان المخصص للأمانات حتى تركه الدار .

د - تسليم الحدث المهام والأدوات الازمة لعيشته للدار ، وعرض أمره على مشرف الدار لاتخاذ الإجراءات المناسبة بشأنه وذلك بتوزيعه على الوحدة والغرفة المناسبتين لجنسه وسنّه .

**المادة ( ٥ ) :** يختص قسم الرعاية والتوجيه بالآتي :

أ - ملاحظة سلوك الحدث بتهيئة المواقف المختلفة له للتعرف على استجاباته وانفعالاته وتحديد الإطار العام لشخصيته .

ب - تدريب الحدث وتقويم سلوكه واتجاهاته نحو نفسه ونحو الجماعة والمجتمع من خلال البرامج المختلفة .

ج - توفير الرعاية الاجتماعية والصحية والنفسية والترويحية للحدث .

د - إعداد تقرير مفصل عن شخصية الحدث وسلوكه داخل الدار .

ه - إجراء بحث اجتماعي شامل عن الحدث متضمنا نتائج التقارير الاجتماعية والفحوصات الطبية والنفسية التي أجريت بشأنه والتي تكشف عن العوامل المسببة لجنوحه والظروف المحيطة التي ساهمت في ذلك .

و - إعداد تقرير شامل بنتائج البحث المنصوص عليه في البند ( ه ) لتقديمه إلى الدائرة أو المحكمة في حالة طلبه عند الضرورة .

ز - رسم خطة العلاج الاجتماعي والنفسى للحدث ، وذلك بما يتناسب وظروفه واحتياجاته .

ح - مراقبة حالة الحدث ومتابعته بالتوجيه المناسب بصفة مستمرة .

ط - إعداد تقارير دورية بنتيجة متابعة حالة الحدث لتقديمها إلى المحكمة ، وذلك كل ستة أشهر على الأكثـر .

**المادة ( ٦ ) : يختص قسم الخدمات الإدارية بالآتـى :**

أ - القيام بأعمال التنسيق .

ب - القيام بأعمال المخازن وفقا للقوانين واللوائح ذات الصلة ومتابعة مسؤولي الخدمات وعمال النظافة والسائلين .

ج - القيام بالأعمال المالية والحسابات وفقا للقوانين واللوائح ذات الصلة .

د - توفير احتياجات الدار من أدوات وملابس وأثاث ونقليات ومواد غذائية .

ه - متابعة أعمال الصيانة والإصلاحات في الدار .

## **الفصل الخامس**

### **إدارة الدار**

**المادة ( ٧ ) : يتولى إدارة الدار مشرف ونائب مشرف من المؤهلين علميا ذوى الخبرة في مجال عمل الدار ، يصدر بتعيين كل منهما قرار من الوزير وفقا لأحكام قانون الخدمة المدنية ولائحته التنفيذية والقرارات ذات الصلة ، ولكل منهما في سبيل أداء عمله ممارسة الاختصاصات المبينة في المادتين التاليتين .**

**المادة (٨) :** يتولى مشرف الدار مباشرة الاختصاصات الآتية :

- أ - اقتراح خطط العمل بالدار في إطار الأهداف المنوطة بها ومتابعة تنفيذها بعد اعتمادها من اللجنة الفنية .
- ب - متابعة سير العمل في الدار والعمل على تطوير ما تقدمه من خدمات بما يحقق أهدافها والتكامل بين خدماتها والتنسيق بين جميع أقسامها الفرعية .
- ج - الإشراف على جميع العاملين بالدار ومتابعة أعمالهم وتوزيع العمل بينهم في الأقسام المختلفة .
- د - الإشراف على الاجتماعات التي تعقد بالدار .
- ه - المشاركة في وضع برامج النشاط ومتابعة تنفيذها .
- و - اقتراح أساليب رفع مستوى أداء العاملين بالدار وعرضها على الدائرة لاتخاذ اللازم بشأن اعتمادها .
- ز - وضع خطة تنسيق الإجازات السنوية للعاملين حسب متطلبات العمل بالدار .
- ح - إخطار الدائرة بحالات هروب الأحداث والإجراءات التي اتخذت بشأنها .
- ط - إعداد التقارير الشهرية والإحصاءات والرسومات البيانية عن نشاط الدار ورفعها إلى الدائرة .
- ى - اعتماد أوامر الصرف من مخازن الدار والتوريد إليها والتفتيش عليها بمراعاة القوانين والقرارات ذات الصلة .
- ك - اعتماد المصروفات الالازمة لسير العمل بالدار خصما من السلفة المالية المخصصة لها وفقا للقوانين والقرارات ذات الصلة .

**المادة (٩) :** يتولى نائب مشرف الدار مباشرة الاختصاصات الآتية :

- أ - مساعدة مشرف الدار في ممارسة اختصاصاته والحلول محله في ممارسة تلك الاختصاصات ، في حالة غيابه أو وجود مانع يحول دون قيامه بممارسة تلك الاختصاصات ، بما في ذلك رئاسة اللجنة الفنية المنصوص عليها في هذه اللائحة .

ب - متابعة سير العمل بالدار وإعداد تقرير يومى يضمنه ملاحظاته والإجراءات التى اتبعت بشأن تلافي تلك الملاحظات ، وذلك فى إطار ما يصدر إليه من توجيهات من مشرف الدار .

ج - أداء ما يسند إليه من مشرف الدار من أعمال أخرى فى إطار الاختصاصات السابقة .

## الفصل السادس

### العاملون بالدار

**المادة (١٠) :** يتكون قسم الاستقبال من عدد كاف من الأخصائيين الاجتماعيين والباحثين الاجتماعيين يعهد إليهم بالاختصاصات الآتية :

أ - إعداد السجل العام للدار .

ب - استقبال الحالات الواردة والتأكد من انطباق شروط الإيداع فى الدار عليها وقيدها بالسجل العام .

ج - إجراء البحث الاجتماعى الأولى عن الحالة وعرض التوصيات التى يراها على مشرف الدار لاتخاذ الإجراء المناسب بشأنها .

د - إعداد ملف شامل لكل حدث لحفظ أوراقه ومستنداته الخاصة بالإضافة إلى استماراة البحث الاجتماعى الأولى الذى أجرى عنه وما يستجد من دراسات ومتابعات تجرى بشأنه طوال مدة وجوده بالدار .

ه - إعداد بطاقة اجتماعية لكل حدث يسجل بها كل ما يتعلق به لغرض متابعته من قبل الدائرة والمراقب الاجتماعى بعد تركه الدار .

و - أداء ما يسند إلى كل منهم من قبل مشرف الدار أو من يحل محله من أعمال أخرى فى إطار الاختصاصات السابقة .

**المادة (١١) :** يتكون قسم الرعاية والتوجيه من عدد كاف من الأخصائيين والباحثين الاجتماعيين ، والأخصائيين النفسيين ، والمدربين الرياضيين ، والمدربين المهنيين ، ومشرفى الفصول الدراسية ، يعهد لكل منهم بالاختصاصات المبينة فى المواد التالية كل حسب اختصاصه ، وذلك بالإضافة إلى الطبيب العام ، والطبيب النفسي ، ومدربى الأنشطة اليدوية ، والمدرسين ، والمرشد الدينى .

**المادة (١٢) :** يتولى الأخصائي الاجتماعي مباشرة الاختصاصات الآتية :

أ - ملاحظة الحدث خلال فترة تواجده بالدار وتدوين سلوكياته وتصرفاته  
والملاحظات التي يراها بشأنه .

ب - إعداد تقرير عن كل حالة مودعة في الدار يضمنه توصياته بشأنها ،  
وذلك كل ستة أشهر على الأقل لعرضه على المحكمة .

ج - توزيع الأحداث في صورة جماعات أو أسر متجانسة من حيث السن  
والميل الشخصية والهوايات والسلوكيات وتشكيل مجالس لها من بينهم  
بطريق الانتخاب .

د - عقد الاجتماعات والندوات مع الأحداث في الأسر المختلفة .

ه - الاتصال بأسرة الحدث وتبصيرها بأساليب التربية الصحيحة ومحاولة  
إعادة التوفيق بينها وبين الحدث .

و - إبلاغ مشرف الدار بحالات هروب الأحداث لاتخاذ الإجراءات المناسبة  
بشأنها ، وإعداد تقرير يبين فيه نتيجة دراسة أسباب الهروب .

ز - الاطلاع على تقارير الإشراف وتدوين الملاحظات والتوجيهات بشأن  
ما ورد بها ورفعها إلى مشرف الدار .

ح - تهيئة الأحداث الجدد وتعاونتهم على التكيف داخل الجماعة أو الأسرة .

ط - إعداد تقرير نصف سنوي وتقرير سنوي عن الجماعة أو الأسرة على  
نحو يبين نموها وتطورها وسبل نجاحها ومعوقات النجاح والاقتراحات  
التي يراها مناسبة لتحقيق هذا النجاح .

ي - عقد اجتماعات دورية مع الباحثين الاجتماعيين لتبصيرهم بأمور  
الأحداث وكيفية التعامل معهم ومساعدتهم على تطوير الخدمات  
الاجتماعية داخل الدار .

ك - الاتصال بالمحكمة لتقديم التقارير اللازمة إليها عن الحدث والرد  
على استفساراتها كلما دعت الحاجة إلى ذلك ، وذلك وفقا للنظام  
الذى تقره اللجنة الفنية بالدار .

ل - الاشتراك في إعداد خطة العلاج بما يتناسب وظروف واحتياجات الحدث بناء على المعلومات التي يحصل عليها من وحدة شرطة الأحداث ومن المحكمة ومن بيئة الحدث والتي تكشف عن العوامل التي ساعدت على جنوحه .

م - إجراء دراسات شهرية بنتيجة متابعة كل حالة لمعرفة مدى التقدم والنمو الاجتماعي للحدث بشأنها ومدى الاستفادة من البرامج التي تقدمها الدار وعرضها على مشرف الدار للاعتماد وإيداعها في الملف الشامل لكل حادث .

ن - أداء ما يسند إليه من قبل مشرف الدار أو من يحل محله من أعمال أخرى في إطار الاختصاصات السابقة .

**المادة (١٣) :** يتولى الأخصائي النفسي مباشرة الاختصاصات الآتية :

أ - إجراء دراسة نفسية لكل حدث جديد لتقدير إمكانياته ومدى استعداده للاستفادة من برامج الدار ولاكتشاف الاضطرابات التي يعاني منها والوقوف على وضعه العقلي ، ووضع التوصيات المناسبة بشأنه .

ب - إعداد التقارير التي توضح العوامل النفسية التي أسهمت في جنوح الحدث وتضمينها التوصيات التي يراها لمساعدة في تقويمه وتأهيله .

ج - العمل على اكتشاف ميول وقدرات الأحداث وتسجيلها ، وتوجيههم نحو الأنشطة المناسبة لكل منهم وذلك بالتنسيق مع الأخصائي الاجتماعي .

د - إجراء دراسة نفسية عن كل حدث يعاني مشكلة ، وإعداد تقرير نفسي عن حالته يضمنه خطة الرعاية المقترحة بشأنه ، ومتابعة تنفيذها بالتنسيق مع الأخصائي الاجتماعي .

ه - الاشتراك في وضع خطط الرعاية الفردية والجماعية للأحداث .

و - إعداد بطاقة نفسية لكل حدث يسجل بها نتائج الاختبارات النفسية التي خضع لها ونتائج المتابعة الدورية لحالته النفسية .

ز - إيداع نتائج الاختبارات النفسية التي أجريت على الحدث في ملفه الشامل بعد اعتمادها من مشرف الدار .

ح - أداء ما يسند إليه من قبل مشرف الدار أو من يحل محله من أعمال أخرى في إطار الاختصاصات السابقة .

**المادة (١٤) :** يتولى الباحث الاجتماعي مباشرة الاختصاصات الآتية :

أ - الإشراف على تواجد الأحداث في الدار ومراقبتهم لضمان التزامهم بنظامها وبرامجها .

ب - ملاحظة سلوك الأحداث وتسجيل نتيجة هذه الملاحظات وعرضها على الأخصائي الاجتماعي وخاصة ما يتعلق بالشكلات السلوكية كاضطرابات النوم أو العدوان أو التخريب أو الانطواء أو الاعتداءات الأخلاقية وغيرها من مشاكل السلوك ، وتنفيذ برامج العلاج الموضوعة لهم بمعرفة الأخصائي الاجتماعي أو النفسي .

ج - الإشراف على تغذية الأحداث في الوجبات الثلاث للتأكد من وصول المقرر منها إليهم ومتابعة ما يقرره الطبيب من غذاء خاص لبعض الحالات المرضية .

د - العناية بنظافة الأحداث من كافة الوجوه كاللباس والفراش والأدوات وغيرها .

ه - المساعدة في تنفيذ برامج النشاط ، وذلك بتوزيع الأحداث على الأنشطة المختلفة خلال برنامج العمل اليومي .

و - فقد الحالة الصحية للأحداث والإبلاغ عن الحالات المرضية لعرضها على الطبيب .

ز - الإشراف على تحصيل الأحداث الدراسي ومساعدتهم في أداء واجباتهم .

ح - تسجيل جميع الملاحظات خلال فترة المناوبة في سجل الإشراف وتنفيذ توصيات الأخصائي الاجتماعي بشأنها .

- ط - إبلاغ الأخصائي الاجتماعي بحالات هروب الأحداث .
- ى - أداء ما يسند إليه من قبل مشرف الدار أو من يحل محله من أعمال أخرى في إطار الاختصاصات السابقة .
- المادة (١٥) :** يتولى المدرب الرياضي مباشرة الاختصاصات الآتية :
- اقتراح برامج الأنشطة الرياضية والترويحية بمراعاة المراحل العمرية للأحداث ، وذلك بالتنسيق مع الأخصائي الاجتماعي وعرضها على اللجنة الفنية للاعتماد .
  - الإشراف على تنفيذ برامج الأنشطة الرياضية والترويحية بالدار بالتنسيق مع الأخصائي الاجتماعي والمشرف الاجتماعي .
  - متابعة الأحداث ودراسة الميل والهوايات الرياضية لديهم وتوجيه كل منهم نحو الهواية الأنسب له .
  - متابعة سلوك الحدث وتدوين ملاحظاته بشأنه وإبلاغها إلى الأخصائي الاجتماعي للمساعدة في التعرف على شخصيته .
  - العمل على إشراك الأحداث في الاحتفالات الدينية والوطنية والقومية والإشراف على تنفيذ ذلك .
  - أداء ما يسند إليه من قبل مشرف الدار أو من يحل محله من أعمال أخرى في إطار الاختصاصات السابقة .

- المادة (١٦) :** يتولى مشرف الفصول التعليمية مباشرة الاختصاصات الآتية :
- تشجيع الطلبة من الأحداث على مراجعة دروسهم وانجاز واجباتهم المدرسية حسب المناهج المقررة .
  - متابعة الأحداث ومساعدتهم في حل مشاكلهم التعليمية بالتنسيق مع كل من الأخصائي الاجتماعي والأخصائي النفسي .
  - التنسيق مع الإدارات التعليمية والتربية المعنية للاطلاع على المناهج المقررة وأساليب التعليم المتبعة للتمكن من متابعة الأحداث ومساعدتهم في تحصيل دروسهم للتقدم في العملية التعليمية ، ودعمهم للمواظبة على أداء واجباتهم المدرسية ورصد نتائج امتحاناتهم .

- د - إعداد تقرير شهري عن الحالة التعليمية لكل حدث ورفعه إلى مشرف الدار للاعتماد وإيداعه في ملفه الشامل .
- ه - الإشراف على مكتبة الدار وتزويدها بالكتب والأشرطة المرئية والمسموعة الالازمة لتحقيق أهداف الدار .
- و - أداء ما يسند إليه من قبل مشرف الدار أو من يحل محله من أعمال أخرى في إطار الاختصاصات السابقة .
- المادة (١٧) :** يتولى المدرس المهني مباشرة الاختصاصات الآتية :
- أ - اقتراح برامج التأهيل المهني للأحداث بالتنسيق مع الأخصائيين الاجتماعيين والنفسين ورفعها إلى اللجنة الفنية لاعتمادها .
  - ب - الإشراف على إلحاقي المتدربين من الأحداث المودعين في الدار بأحد المراكز المتخصصة أو بأحد المصانع المعتمدة من الوزارة .
  - ج - توزيع الأحداث في التخصصات المهنية المختلفة كل حسب قدراته وميوله .
  - د - توجيه المتدربين ومساعدتهم وتعليمهم على كيفية ممارسة المهنة .
  - ه - متابعة تقديم المتدربين في التخصصات المهنية المختلفة واعداد تقرير شهري عن حالتهم ورفعه إلى مشرف الدار للاعتماد وإيداعه في الملف الشامل لكل منهم .
  - و - أداء ما يسند إليه من قبل مشرف الدار أو من يحل محله من أعمال أخرى في إطار الاختصاصات السابقة .

- المادة (١٨) :** يعاون لجنة التغذية بالدار مشرف تغذية يتبع قسم الخدمات الإدارية ويتولى ممارسة الاختصاصات الآتية :
- أ - الإشراف اليومي على الطباخ ومساعديه من العمال وتوجيههم .
  - ب - الإشراف اليومي على نظافة أدوات المطبخ .
  - ج - تقدير احتياجات الدار من الوجبات الإضافية أو الخاصة بالحفلات والمناسبات وعرضها على لجنة التغذية للموافقة ورفعها للجنة الفنية للاعتماد .

- د - توفير الوجبات الغذائية التي يحتاج إليها الأحداث أثناء رحلاتهم .
- ه - الإشراف على توفير أدوات الطعام التي يحتاج إليها الأحداث يوميا .
- و - أداء ما يسند إليه من قبل مشرف الدار أو من يحل محله من أعمال أخرى في إطار الاختصاصات السابقة .

**المادة (١٩) :** يعد من أعمال التنسيق التي يتولى قسم الخدمات الإدارية مباشرتها الآتي :

- أ - أعمال الأمانة الفنية للجنة الفنية بالدار .
- ب - إعداد الفهارس اللازمة لتسهيل عملية الرجوع إلى مصادر المعلومات الخاصة بالأحداث المودعين وكذلك بالعاملين بالدار .
- ج - عمل ملفات لحفظ الرسائل الصادرة والواردة من وإلى الدار وقيدها في سجل يعد لهذا الغرض .
- د - طباعة الأوراق والرسائل اللازمة لسير العمل بالدار .
- ه - إعداد التقارير ذات الصلة باختصاصاتها السابقة وعرضها على مشرف الدار أو من يحل محله أو على اللجنة الفنية بحسب الأحوال .
- و - استقبال الزائرين والرد على المكالمات والاستفسارات الهاتفية وغيرها .

## الفصل السابع

### الملفات والسجلات والتقارير

**المادة (٢٠) :** تعد الدار ملفاً خاصاً لكل حادث يسمى الملف الشامل تودع فيه كافة المستندات المتعلقة به وخاصة الآتي :

- أ - البيانات الأولية عن الحادث وأسرته وصورتين شمسيتين للحادث .
- ب - البحث الاجتماعي الأولى الذي يتم إجراؤه عن الحادث وقت إيداعه في الدار .
- ج - التقريرين الطبي والنفسي المعدين عن الحادث وقت إيداعه في الدار .
- د - الأحكام والأوامر والإجراءات القضائية الصادرة في حق الحادث أو التي اتخذت بشأنه .

هـ - جميع التقارير والدراسات التي يتم إعدادها عن حالة الحدث طوال مدة إيداعه في الدار سواء الاجتماعية أو النفسية أو الطبية أو التعليمية أو المهنية .

المادة (٢١) : تنشأ بالدار السجلات الآتية :

أ - السجل العام : سجل يتم فيه قيد الأحداث الجدد الواردین للدار بأرقام مسلسلة وتدون فيه البيانات التعريفية الثابتة عن كل حدث وتاريخ التحاقه بالدار وأسباب الالتحاق وتاريخ ترك الدار وأسباب هذا الترك ، ويعهد بهذا السجل إلى قسم الاستقبال .

ب - سجل النشاط : سجل للنشاط اليومي يعهد به إلى مشرف الدار أو من يحل محله ويخصص لتسجيل نتائج المتابعة اليومية لنشاط الأقسام المختلفة بالدار في الفترتين الصباحية والمسائية بصورة منتظمة وتدون فيه الملاحظات التي أبديت في هذا الشأن والتوجيهات والإجراءات التي اتخذت لمعالجتها .

ج - سجل الجماعات والأسر : سجل خاص لكل جماعة أو أسرة من الأحداث يعهد به إلى الأخصائي الاجتماعي المسؤول عنها وتسجل به أسماء جميع الأحداث أعضاء الجماعة أو الأسرة وكافة البيانات المتعلقة بكل منهم كتاريخ الالتحاق بالدار

وتاريخ الميلاد وجهة التحويل والجنسية  
والمهنة ورقم القضية ونوعها وتاريخ الحكم  
والبيانات المتعلقة بالوالدين أو الولى  
أو الوصي أو المؤتمن على الحدث بحسب  
الأحوال ، وعنوان الأسرة .

د - سجل التواجد اليومى : سجل خاص لكل جماعة أو أسرة تسجل  
فيه أسماء الأحداث أعضاء الجماعة أو  
الأسرة وما يطرأ عليهم يوميا من تغيرات  
كالإفراج أو المرض أو الهروب أو غير ذلك ،  
يعهد به إلى الباحث الاجتماعى .

ه - سجل الإشراف الليلي : سجل خاص لكل جماعة أو أسرة من  
الأحداث يعهد به إلى المشرف الاجتماعي  
تسجل به الأنشطة التي تقوم بها الجماعة  
أو الأسرة خلال الفترة الليلية حسب  
البرنامج الموضوع إلى جانب ملاحظات  
الباحث الاجتماعي أثناء ممارسة الأنشطة  
أو أثناء فترة النوم .

**المادة (٢٢) :** تعد الدار تقريرا شهريا وآخر سنويا عن الأحداث المودعين بها يبين فيه  
عدد الأحداث الواردین للدار والخارجين منها سواء كان هذا الخروج  
للإفراج تحت شرط أو لانتهاء المحكومية أو للغupo أو للهروب أو لغير  
ذلك من الأسباب ، وكذلك نشاط كل قسم من أقسام الدار وإنجازاته  
والأنشطة الاجتماعية والعلمية والمهنية والرياضية والتربوية  
والأعمال الهامة التي جرت خلال الشهر أو السنة ، وتحضر دائرة بهذا  
التقرير للاطلاع والعلم لرفعه خلال الأسبوع الأول من كل شهر إلى  
المدير العام لاتخاذ الإجراء المناسب بشأنه .

## **الفصل الثامن**

### **الخدمات المعيشية**

**المادة (٢٣) :** توفر الدار التغذية المناسبة للأحداث وتحدد مقررات التغذية بقرار يصدر من المدير العام على نحو يراعى فيه سن الأحداث واحتياجاتهم الغذائية والجسمانية .

**المادة (٢٤) :** تشكل بالدار لجنة للتغذية بقرار يصدر من المدير العام ، يعهد إليها بفحص واستلام الأغذية الواردة إلى الدار وتقرير مدى صلاحيتها ، وزنها ، وتوزيعها على الأحداث طبقاً للأعداد الثابتة في السجلات اليومية ووفقاً للمقررات المعتمدة ، والإشراف العام على حسن تجهيز الطعام .

**المادة (٢٥) :** توفر الدار الملابس الالزمة للأحداث صيفاً وشتاءً مع تحديد المدة المقررة لاستعمالها ، وكذلك الأحذية والأغطية والمفروشات بالكميات والمقاسات الالزمة .

## **الفصل التاسع**

### **خدمات الرعاية**

**المادة (٢٦) :** توفر الدار الرعاية الطبية للأحداث المودعين بها من خلال طبيب يعاونه عدد من المرضين والمرضات يقومون بمتابعة الأحداث صحياً وواقياتهم من الأمراض وعلاج المرضى منهم والإشراف على تغذيتهم وذلك على النحو الآتى :

**أولاً : العلاج ويشمل الآتى :**

أ - الفحص الطبى الأولى للأحداث عند إيداعهم في الدار لأول مرة وإعداد تقرير طبى عن حالتهم الصحية وابدأعه في الملف الشامل لكل منهم بعد اعتماده من مشرف الدار .

ب - علاج المرضى من الأحداث أو تحويلهم للفحص والعلاج الخارجى عند اللزوم .

ج - الفحص الطبى الدوري للأحداث واتخاذ اللازم لعلاج المرضى منهم .

**الجريدة الرسمية العدد (٩٢٤)**

**ثانياً : الوقاية وتشمل الآتي :**

- أ - التطعيم الدورى للأحداث بالأمصال الازمة .
- ب - تطعيم الأحداث والعاملين بالدار ضد الأمراض المعدية كلما لزم الأمر .
- ج - الرقابة الصحية على نظافة الدار ومراقبتها وبصفة خاصة المطاعم والمطابخ .
- د - إعداد وتنفيذ برامج التثقيف الصحى للأحداث والعاملين بالدار لخلق وعي صحي لدى الجميع بما يساعد على الوقاية من الأمراض .

**ثالثاً : الإشراف على التغذية ويشمل الآتي :**

- أ - الإشراف على نوع وكمية الوجبات الغذائية المقدمة للأحداث لضمان تكاملها وكفايتها للوفاء باحتياجاتهم الجسمانية .
- ب - الإشراف المباشر على تغذية الأحداث ، الذين يقرر لهم الطبيب تغذية خاصة .

**المادة (٢٧) :** توفر الدار الرعاية النفسية للأحداث الموعدين من خلال أخصائيين نفسيين وذلك على النحو الآتي :

- أ - إجراء دراسة نفسية عن كل حدث واعداد تقرير بشأنه يتم تضمينه التوصيات المناسبة .
- ب - إجراء الاختبارات النفسية الازمة لتحديد قدرات واستعدادات الأحداث وتقديم التوصيات المناسبة بشأنهم .
- ج - التوجيه والإرشاد النفسي للأحداث ولأسرهم إذا لزم الأمر .
- د - علاج المشكلات اليومية للأحداث بالتعاون مع الأخصائيين الاجتماعيين .

**المادة (٢٨) :** توفر الدار الرعاية التعليمية للأحداث الموعدين بها بالتنسيق مع وزارة التربية والتعليم وذلك على النحو الآتي :

- أ - وضع وتنفيذ برامج لتعليم الأحداث بواسطة مدرسين متخصصين في مراحل التعليم المختلفة .

- ب - إنشاء فصول دراسية داخل الدار إذا لزم الأمر .
  - ج - توفير الكتب والأدوات الالزمة .
  - د - متابعة المستوى التحصيلي للأحداث بمعرفة المشرفين التعليميين للوقوف على مدى ودرجة استفادتهم من البرامج التعليمية .
  - ه - حفظ نتائج التحصيل الدراسي بالملفات الشاملة للأحداث .
  - و - إلهاق الأحداث بأقرب مدرسة للدار، وذلك بالنسبة للمستويات التي تحتاج لمواصلة دراستها وفقاً للضوابط التي يصدر بها قرار من الوزير .
- المادة (٢٩) :** توفر الدار التدريب المهني للأحداث المودعين بها بالتنسيق مع وزارة القوى العاملة والهيئة العامة للصناعات الحرافية وغيرها من الجهات الرسمية المعنية وذلك على النحو الآتي :
- أ - تدريب الأحداث الذين لا تسمح قدراتهم التعليمية بالاستمرار في التعليم، على بعض الحرف والصناعات الخفيفة .
  - ب - عمل برامج تدريبية سريعة وأخرى طويلة المدى لإعداد فنيين منهم قادرين على القيام بأعمال جيدة المستوى عند تركهم للدار .
  - ج - إعداد تقارير مهنية عن الأحداث بمعرفة المشرفين المهنيين لتقدير مدى استجابتهم للتدريب وتقديمهم فيه وادعاهما في الملف الشامل لكل منهم بعد اعتمادها من مشرف الدار .

#### الفصل العاشر

##### برنامج ونظام العمل اليومي بالدار

**المادة (٣٠) :** تنشأ في الدار لجنة تسمى اللجنة الفنية تشكل على النحو الآتي :

- رئيسا .
- مشرف الدار
- وعضوية كل من :
- أ - نائب مشرف الدار
- نائباً للرئيس .

- ب - أخصائي اجتماعي .
  - ج - أخصائي نفسى .
  - د - مدرب رياضى .
  - ه - مشرف التغذية .
  - و - مشرف فصول تعليمية .
  - ز - مدرب مهنى .
  - ح - طبيب .
  - ط - رئيس قسم الخدمات الإدارية بالدار .
- ويتم تسمية أعضاء اللجنة ، فيما عدا الرئيس ونائب الرئيس ، كل عامين بقرار يصدر من الوكيل ، وتحجّم اللجنة مرة واحدة كل شهر على الأقل ، بدعوة من رئيسها للنظر في المسائل التي تدخل في اختصاصاتها ، وتتصدر اللجنة قراراتها بالأغلبية المطلقة لأصوات الأعضاء الحاضرين وفي حالة التساوى يرجع الجانب الذى منه الرئيس ، ويتولى قسم الخدمات الإدارية بالدار أعمال الأمانة الفنية للجنة .

- المادة (٣١) :** تتولى اللجنة الفنية مباشرة الاختصاصات الآتية :
- أ - تقدير الاحتياجات السنوية الالازمة لسير العمل بالدار .
  - ب - وضع ومناقشة واعتماد خطط العمل بالدار .
  - ج - وضع خطط وبرامج الرعاية والأنشطة الالازمة لتحقيق أهداف الدار .
  - د - تقدير احتياجات الأحداث المودعين من الخدمات والبرامج والأنشطة .
  - ه - وضع برنامج العمل اليومى للدار بما يخدم أهدافها .
  - و - متابعة تنفيذ الخطط والبرامج المعتمدة لتقيمها وتقدير مدى الاستفادة منها وذلك بالتنسيق مع مشرف الدار .
  - ز - دراسة المشاكل والصعوبات التي تعرّض تنفيذ برامج الرعاية بالدار .
  - ح - دراسة واقرار حالات ترك الأحداث للدار .

**المادة (٣٢) :** تخضع برامج وأنشطة الدار في إعدادها للأسس العلمية وقواعد العمل الفنية بحيث تتضمن أوجه الرعاية الاجتماعية والنفسية والمهنية والدينية والتعليمية والثقافية وغيرها.

**المادة (٣٣) :** يراعى في تنفيذ البرنامج اليومي للدار اتباع الآتي :

- أ - يبدأ البرنامج اليومي وفقاً للتوقيت المحدد من قبل اللجنة الفنية مع مراعاة المناسبات الرسمية .
- ب - المتابعة المستمرة من قبل مشرفى ومدربى الأنشطة على مدار الساعة لضمان تنفيذ برامج الأنشطة وفق المقرر وفي المواعيد المحددة .
- ج - إمكان تعديل البرامج والأنشطة حسبما تقتضيه مصلحة العمل على أن تعتمد كل التعديلات أو التغييرات من قبل اللجنة الفنية .
- د - ضرورة مشاركة الأحداث في كافة البرامج والأنشطة بهدف تدريبهم للاعتماد على النفس وتكوين القدرة لديهم على التفاعل الإيجابى والمشاركة الجماعية لتنمية سلوكهم .
- هـ - تكون الأولوية في إطار تنفيذ البرنامج اليومي للدار للبرامج الدائمة الهدفة مثل البرنامج التعليمى وبرامج التدريب المهني .

**المادة (٣٤) :** يجب أن يتضمن البرنامج اليومي تحديد المواعيد الآتية :

- أ - مواعيد النوم والاستيقاظ .
- ب - مواعيد تناول الطعام .
- ج - مواعيد الدراسة والأنشطة التربوية والرياضية والترفيهية .
- د - مواعيد التدريب والتأهيل المهني .
- هـ - مواعيد الزيارات .
- و - مواعيد الصلاة للمسلمين والعبادة لغير المسلمين .

**المادة (٣٥) :** يكون نظام العمل بالدار وفقاً للآتى :

- أ - على مدار الساعة بنظام النوبات الثلاث ( صباحية - مسائية - ليلية ) .
- ب - يكون جدول الدوامات لجميع العاملين بنظام المناوبات ويعتمد من المدير العام بعد إقراره من مدير الدائرة .

ج - يحدد عدد ساعات كل مناوبة وفقاً لأحكام قانون الخدمة المدنية  
ولائحته التنفيذية والقرارات الوزارية ذات الصلة .

د - لا يجوز للمناوب ترك موقع عمله قبل إتمام عمليتي التسليم والتسلم  
للمودعين والأدوات ، وإذا اقتضت حاجة العمل استمراره في المناوبة  
فعليه البقاء في عمله ، وتعتبر مدة بقائه في العمل مدة ساعات عمل  
إضافية .

ه - في حالة غياب المناوب أو قيامه بإجازة يتم تكليف بديل آخر له للقيام  
بعمله لحين عودته ، وذلك بمعرفة مشرف الدار .

و - في حالة ارتكاب أى من العاملين بالدار مخالفة للنظم والقواعد  
المعمول بها في الدار يتم رفع الأمر إلى الدائرة من قبل مشرف الدار  
أو من يحل محله لاتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة حياله .

#### الفصل الحادى عشر

##### شروط وإجراءات الإيداع في الدار

**المادة (٣٦) :** يقتصر الإيداع في الدار على الأحداث الصادر بشأنهم حكم من المحكمة  
يقضى بمعاقبتهم بالسجن أو بالإيداع فيها .

**المادة (٣٧) :** يكون تنفيذ الحكم الصادر ضد الحدث بعقوبة السجن أو بتدبير الإيداع  
في الدار وفقاً للإجراءات الآتية :

أ - يتم تسليم الحدث لقسم الاستقبال من الجهة المختصة مع الحكم الصادر  
بمعاقبته بالسجن أو بالإيداع في الدار .

ب - يتم تفتيش الحدث من قبل المختصين بقسم الاستقبال تفتيشاً دقيقاً  
لدواعي الأمن .

ج - يتم استلام متعلقات الحدث الشخصية وإيداعها في المكان المعد لحفظ  
الأمانات بالدار .

د - يتم قيد بيانات الحدث في السجل العام ، وذلك من واقع المستندات  
الخاصة به .

هـ - يتم فتح ملف شامل للحدث تودع فيه كافة المستندات والتقارير الخاصة به بعد إثبات محتواها في السجل العام .

و - يتم توقيع الكشف الطبى على الحدث لإثبات خلوه من الأمراض العقلية والنفسية والمعدية والتحقق من عدم إدمانه للمخدرات أو المسكرات ، وإذا تبين للدار إصابة الحدث بأى من تلك الأمراض أو إدمانه للمخدرات والمسكرات يعد تقرير بشأنه يرفع إلى الدائرة بعد اعتماده من مشرف الدار أو من يحل محله ، وذلك لاتخاذ الإجراءات الالزمة لعرضه على المحكمة لإعادة النظر فى الحكم الصادر بشأنه ، وإلى أن يتم ذلك يجب قبول الحدث مؤقتا فى الدار وايداعه فى مكان مناسب بها وتقديم كافة أوجه الرعاية الالزمة له .

ز - يتم تسليم الحدث إلى مشرف الدار لإنحاقه بإحدى الوحدتين المنصوص عليهما فى المادة ( ٣ ) من هذه اللائحة بمراعاة جنسه .

## الفصل الثاني عشر

### حقوق وواجبات الأحداث المودعين فى الدار

**المادة (٣٨) :** دون الإخلال بأية حقوق أخرى تكون مقررة قانونا يتمتع الحدث المودع فى الدار بالحقوق الآتية :

- أ - الحق فى معاملة إنسانية من قبل العاملين بالدار .
- ب - الحق فى عدم التعرض للإيذاء البدنى أو النفسي طوال مدة إيداعه فى الدار ومعاملته كأقرانه دون تمييز بسبب الجنس أو اللون أو الدين أو العقيدة أو الجنسية .
- ج - الحق فى زيارة الأقارب له حتى الدرجة الثالثة ووليه أو وصيه أو المؤمن عليه بحسب الأحوال وكل من يأذن له مشرف الدار بزيارةه من غيرهم وفقا للنظام والضوابط التى تقرها اللجنة الفنية .
- د - الحق فى زيارة خارجية لأسرته وفقا للنظام والضوابط التى تقرها اللجنة الفنية ويصدر بها قرار من الوزير .

- ه - الحق في تلبية احتياجاته المشروعة سواء من خلال المختصين بالدار أو من خلال أسرته وفقا للنظام والضوابط التي تقرها اللجنة الفنية وفي حدود الإمكانيات المتاحة .
- و - الحق في عدم نشر أية معلومات عنه أو صور له من خلال وسائل الإعلام المرئية أو المسموعة أو المقروءة أو غيرها .
- ز - الحق في الإفصاح عن شكواه ومطالبته واحتياجاته للمختصين بالدار وفقا للنظام والضوابط التي تقرها اللجنة الفنية .
- ح - للحدث غير العماني الحق في إخطار سفارة دولته بالسلطنة أو إحدى الجهات أو المنظمات الدولية المعنية بحالته بما ييسر له الاتصال بأسرته ، وذلك وفقا للنظام والضوابط التي تقرها اللجنة الفنية .
- ط - الحق في تلقى الرعاية الطبية والنفسية طوال مدة إيداعه في الدار .
- ي - الحق في تلقى رعاية اجتماعية مناسبة ، من إقامة وأكل وملبس ومشرب طوال مدة إيداعه في الدار .
- ك - الحق في تلقى الخدمات التعليمية بحسب موقعه الدراسي وفقا للنظام والضوابط التي تقرها اللجنة الفنية .
- ل - الحق في إبداء الرأي في الأنشطة وبرامج الرعاية والتأهيل وفقا للنظام والضوابط التي تقرها اللجنة الفنية .
- المادة (٣٩) :** يلتزم الحدث طوال مدة إيداعه في الدار بالواجبات الآتية :
- أ - المشاركة في برامج النشاط وفقا لبرنامج العمل اليومي في الدار والتقييد بالتعليمات والإرشادات والتوصيات والنصائح الصادرة له من المختصين بالدار .
- ب - عدم حيازة أو إحراز آلات حادة أو غيرها مما قد يسبب له أو لغيره أذى أو ضررا وكذلك أية مواد مخدرة أو مسكرة أو سجائر أو ما يماثلها .

- ج - عدم الإضراب عن الطعام لأى سبب سواء كان بصورة فردية أو جماعية أو التحرير على ذلك بأية صورة أو وسيلة مباشرة أو غير مباشرة .
- د - المحافظة على نظافته الشخصية وتنفيذ كل ما يكلف به من واجبات متعلقة بالنظافة العامة من قبل المختصين بالدار .
- ه - الالتزام بتناول الدواء المصرح له به من قبل الطبيب المختص فى المواعيد المحددة وتحت إشراف المختصين بالدار .
- و - المحافظة على ممتلكات الدار من منشآت وأثاث وأجهزة وكل ما يسلم إليه من أدوات ومستلزمات وغيرها لاستعماله الشخصى وعدم تعمد إتلافها .
- ز - الامتناع عن التمارض أو التكاسل بهدف التخلف عن المشاركة فى الأنشطة والبرامج اليومية المقررة .
- ح - مراعاة حدود اللياقة فى التعامل مع العاملين فى الدار والالتزام بقواعد اللياقة عند التعبير عن آرائه واحتياجاته وعدم استخدام عبارات منافية للآداب أو القيم أو العادات .
- ط - عدم استخدام الهواتف السلكية أو اللاسلكية إلا من خلال المختصين بالدار ووفقا للنظام والضوابط التى تقرها اللجنة الفنية .
- ى - الالتزام بارتداء الزى المخصص للأحداث المودعين والمحدد من قبل اللجنة الفنية .
- ك - عدم الإثارة أو التحرير لقيام بجمهرة أو فوضى أو إضرابات فردية أو جماعية أو المساعدة فى ذلك بأية وسيلة كانت أو التستر على من قام بذلك من المودعين .
- ل - عدم الاعتداء بالقول أو الفعل على أقرانه أو العاملين بالدار .
- م - عدم الاستيلاء على أية متعلقات شخصية لأقرانه بالدار أو العاملين بها .
- ن - عدم استغلال أى من أقرانه فى قضاء حاجاته الشخصية ذات الصلة بأمور الإعاقة .

- س - عدم ممارسة ألعاب القمار في أية صورة كانت .
- ع - الالتزام بحضور الاجتماعات والمقابلات الفردية والجماعية التي يعقدها المختصون بالدار ، ولا يجوز له الامتناع عن حضورها إلا بعد مقبول وفقا للنظام والضوابط التي تقرها اللجنة الفنية .
- ف - الامتثال لإجراءات التفتيش من قبل المختصين بالدار وفق النظام والضوابط التي تقرها اللجنة الفنية .

### **الفصل الثالث عشر**

#### **تأديب الأحداث المودعين في الدار**

**المادة (٤٠) :** يعقوب تأديبيا بإحدى العقوبات المنصوص عليها في المادة (٤٢) من هذه اللائحة ، كل من يرتكب من الأحداث المودعين في الدار فعلًا أو امتناعاً يمثل خروجا على واجباته المنصوص عليها في المادة (٣٩) من هذه اللائحة ، وعلى مشرف الدار إبلاغ شرطة عمان السلطانية في حالة ما إذا كان الفعل أو الامتناع يمثل جريمة معاقبا عليها جزائيا .

**المادة (٤١) :** يكون توقيع العقوبات التأديبية المنصوص عليها في المادة (٤٢) من هذه اللائحة بقرار يصدر من مشرف الدار ، ولا يجوز لمشرف الدار توقيع العقوبة على الحدث إلا بعد التحقيق معه كتابة وسماع أقواله وتحقيق دفاعه ، ويجب أن يكون القرار الصادر بتوقيع العقوبة مسبباً ، ويجوز أن يتم التحقيق مع الحدث شفاهة بالنسبة للمخالفات البسيطة وفي تلك الحالة يجب إثبات مضمون التحقيق في القرار الصادر بتوقيع العقوبة ويجوز للجنة الفنية من تلقاء نفسها أو بناء على طلب الحدث تعديل القرار أو إلغاؤه .

**المادة (٤٢) :** العقوبات التأديبية الجائز توقيعها على الحدث الموعظ في الدار هي على

**النحو الآتي :**

- أ - الإنذار بعدم تكرار المخالفة مرة أخرى .
- ب - تقليل عدد الزيارات الداخلية .

- ج - الحرمان من الزيارة الخارجية .
  - د - العزل عن الجماعة مدة لا تزيد على يوم واحد .
  - ه - تقليل عدد مشاركته في الأنشطة الاجتماعية المحببة إليه .
  - و - الحرمان من بعض المواد أو الأنشطة المحببة إليه مدة لا تزيد على شهرين .
  - ز - العقوبات الأخرى التي تقرها اللجنة الفنية ويصدر بها قرار من الوزير .
- المادة (٤٣) :** يلتزم مشرف الدار عند توقيع العقوبات التأديبية المنصوص عليها في المادة (٤٢) من هذه اللائحة بمراعاة الضوابط الآتية :
- أ - تناسب العقوبة مع جسامنة المخالفة وذلك بمراعاة ظروف وملابسات ارتكابها وما إذا كانت عمدية أو نتيجة إهمال ، وعمر الحدث وسماته الشخصية .
  - ب - تحديد مدة العقوبة وكيفية تنفيذها .
  - ج - تبصير الحدث بأسباب توقيع العقوبة .
  - د - عدم توقيع أكثر من عقوبة على الحدث عن الفعل الواحد .
  - ه - الضوابط الأخرى التي تقرها اللجنة الفنية .

#### الفصل الرابع عشر

#### الزيارات الداخلية والخارجية

#### للأحداث المودعين في الدار

**المادة (٤٤) :** يحدد عدد الزيارات بقرار يصدر من اللجنة الفنية بما لا يزيد على مرتين أسبوعيا .

**المادة (٤٥) :** يجب ألا تزيد مدة الزيارة الداخلية الواحدة على ساعتين ونصف الدار بقرار منه تمديدها لساعة واحدة إضافية في ضوء ما تقتضيه الضرورة أو ظروف الحدث ، وفي تلك الحالة يجب ذكر أسباب ذلك في القرار الصادر بالتمديد وإيداعه في الملف الشامل للحدث .

**المادة (٤٦) :** يصرح للولي أو الوصي أو المؤمن على الحدث وأقاربه حتى الدرجة الثالثة وغيرهم من يوافق عليهم مشرف الدار بزيارة الحدث الموعد في الدار وفقاً للنظام والضوابط التي تقررها اللجنة الفنية.

**المادة (٤٧) :** يجوز لشرف الدار بقرار منه بعد موافقة اللجنة الفنية تصريح بزيارات استثنائية للأحداث الموعدين في الدار في مناسبات أو ظروف معينة دون التقيد في هذا الشأن بحكم المادة (٤٤) من هذه اللائحة.

**المادة (٤٨) :** يحظر على المصحح لهم بزيارة الداخلية استصحاب ما قد يكون من شأنه إلحاق ضرر بالدار أو بالحدث أو بغيره من الأحداث الموعدين في الدار أو العاملين بها، ولإدارة الدار اتخاذ الإجراءات المناسبة لمنع دخول أي من تلك الأشياء إلى الدار، وذلك وفقاً للنظام الذي تقرره اللجنة الفنية.

**المادة (٤٩) :** يجوز لشرف الدار التصريح للأحداث من يمتهنون بحسن السيرة والسلوك ويستجابتهم لبرامج الرعاية الموضوعة، القيام بزيارة خارجية لأوليائهم أو لأوصيائهم أو المؤمنين عليهم أو لذويهم حتى الدرجة الثالثة وذلك وفق النظام والضوابط التي يتضمنها القرار المشار إليه في الفقرة (د) من المادة (٣٨) من هذه اللائحة.

**المادة (٥٠) :** لا يجوز التصريح للحدث المحكوم عليه بالسجن أو الإيداع في قضايا القتل العمد أو الشروع فيه أو الاتجار أو تعاطي المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية أو في قضايا الخطف وهتك العرض أو في قضايا أمن الدولة، بالزيارات قبل مرور ثلاثة أشهر من تاريخ إيداعه بالدار وفقاً للنظام والضوابط التي تقررها اللجنة الفنية.

## **الفصل الخامس عشر**

### **ترك الأحداث المودعين للدار**

**المادة (٥١) :** يكون ترك الحدث للدار في الحالات الآتية :

**أ - انتهاء مدة عقوبة السجن أو مدة تدبير الإيداع قبل بلوغ الحدث**

**الثامنة عشرة .**

**ب - بلوغ الحدث الثامنة عشرة قبل انتهاء مدة العقوبة أو التدبير ما لم**

**تكن المدة المتبقية من أي منهما في تاريخ بلوغه تلك السن لا تزيد**

**على سنة وفي تلك الحالة يستمر إيداعه في الدار تنفيذا للحكم**

**ال الصادر بشأنه ، فإذا كانت المدة المتبقية تزيد على سنة يتم تحويله إلى**

**أحد السجون وفقا للإجراءات التي تقرها اللجنة الفنية بالتنسيق**

**مع الادعاء العام وشرطة عمان السلطانية .**

**ج - شمول الحدث بالعفو .**

**د - موافقة المحكمة على الإفراج عن الحدث تحت شرط وفقا لأحكام**

**القانون .**

**ه - تعديل الحكم الصادر ضده سواء تم ذلك من قبل المحكمة التي**

**أصدرت الحكم أو من محكمة الطعن بناء على طلبه أو طلب وليه أو**

**وصيه أو المؤمن عليه بحسب الأحوال .**

**وزارة الداخلية**

**قرار وزاري**

**رقم ٢٠١٠ / ١٨٠**

**بتعديل بعض أحكام اللائحة التنظيمية**

**لانتخابات مجلس الشورى**

استنادا إلى المرسوم السلطاني رقم ٩٧/٨٦ في شأن مجلس عمان،

وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠٠٣/٢٦ بإصدار اللائحة التنظيمية لانتخابات مجلس الشورى،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

**تقرر**

**المادة الأولى :** تجرى التعديلات المرفقة على اللائحة التنظيمية لانتخابات مجلس

الشورى المشار إليها.

**المادة الثانية :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي

لتاريخ نشره.

صدر في : ٢٢ من ذي الحجة ١٤٣١ هـ

الموافق : ٢٨ من نوفمبر ٢٠١٠ م

**سعود بن إبراهيم بن سعود البوسعيد**

**وزير الداخلية**

**جريدة الرسمية العدد (٩٢٤)**

**تعديلات على بعض أحكام اللائحة التنظيمية  
لانتخابات مجلس الشورى**

**أولاً : يستبدل بنصوص المواد ١، ٢، ٣، ٤، ٥، ٦، ٧، ٨، ٩، ١٠، ١٣، ١٤، ١٥، ١٨، ٢٠، ٢١، ٢٢، ٢٤، ٢٥، ٢٨، ٢٩، ٣١، ٣٢، ٣٣، ٤٤، ٤٥ من اللائحة التنظيمية لانتخابات مجلس**  
**الشورى النصوص الآتية :**

**المادة ( ١ ) : يكون للكلمات والعبارات الآتية المعانى المبينة قرین كل منها ما لم  
يقتضى سياق النص خلاف ذلك :**

**الوزارۃ : وزارة الداخلية .**

**الوزیر : وزير الداخلية .**

**اللجنة الرئيسية : اللجنة المكلفة بالإشراف على  
سير الانتخابات ويكون مقرها  
ديوان عام الوزارة .**

**لجنة الانتخابات : اللجنة المشكّلة في كل ولاية  
للإشراف على سير الانتخابات  
فيها .**

**اللجنة الانتخابية في الخارج : اللجنة المشكّلة بقرار من الوزير  
في سفارات وقنصليات السلطنة  
للإشراف على عملية التصويت  
والفرز في انتخابات مجلس  
الشورى .**

**لجنة الفصل في التظلمات  
والطعون الانتخابية : اللجنة المختصة بالبت في  
التظلمات والطعون الانتخابية  
بديوان عام الوزارة .**

**السجل الانتخابي : سجل بديوان عام الوزارة تقييد  
فيه أسماء الناخبين وبياناتهم  
الانتخابية .**

**النـاـخـب** : كل مواطن قيد اسمه في  
السجل الانتخابي وفقاً للأحكام  
المنصوص عليها في هذه اللائحة  
وتوافرت فيه شروط الانتخاب .

**المـقـرـرـاـتـخـابـى** : الولاية التي يحق للناخب إدلاء  
فيها بصوته وفقاً لأحكام هذه  
اللائحة .

**المـتـرـشـحـ** : المواطن الذي يتقدم بطلب  
ترشحه لعضوية مجلس الشورى .

**المـرـشـحـ** : كل من يقبل ترشحه لعضوية  
مجلس الشورى ويدرج اسمه في  
قوائم المرشحين .

**استـمـارـةـالـتصـوـيـتـ** : الاستماراة المعدة لإدلاء الناخب  
بصوته في الانتخاب .

**مـرـكـزـاـلـتـخـابـ** : المكان الذي تم فيه عملية إدلاء  
الناخبين بأصواتهم .

**سـنـةـالـاـلـتـخـابـ** : السنة التي يجرى فيها  
التصويت لاختيار أعضاء  
مجلس الشورى .

**الـمـادـةـ(ـ٢ـ)** : لكل عمانى الحق في انتخاب أعضاء مجلس الشورى إذا توافرت  
فيه الشروط الآتية :

- ١- أن يكون قد أكملا واحداً وعشرين عاماً ميلادياً في اليوم الأول  
من شهر يناير من سنة الانتخاب .
- ٢- أن يكون مقيداً في السجل الانتخابي .
- ٣- أن يثبت مقره الانتخابي في بيانات بطاقة الشخصية .

**المادة (٣) :** حق الانتخاب حق شخصي يستعمل لمرة واحدة في الانتخاب الواحد ولا يجوز الإذنابة أو التوكيل فيه.

ولا يجوز للناخب أن يدل بصوته في غير الولاية المقيد في القائمة النهائية لناخبها.

**المادة (٥) :** يحرم من ممارسة حق الانتخاب كل من تحقق بشأنه إحدى الحالات التالية :

- ١- المصاب بمرض عقلي أثناء مدة حجزه .
- ٢- المحبوس احتياطياً .
- ٣- المسجون تنفيذاً لحكم قضائي .

**المادة (٦) :** تقيد في السجل الانتخابي أسماء الناخبين وبياناتهم الانتخابية خلال الفترة التي تحددها الوزارة ، على أن تتضمن بيانات كل ناخب اسمه كاملاً وتاريخ ميلاده ورقمه المدني من واقع البطاقة الشخصية ومقره الانتخابي ورقمه الانتخابي ، وللوزارة أن تعتمد الرقم المدني كرقم انتخابي .

ويشترط للقيد في السجل الانتخابي أن يكون الناخب من أبناء الولاية أو من المقيمين فيها . على أن يعتمد مكان الإقامة بالنسبة للمقيمين في الولاية على أساس العنوان المدون في البطاقة الشخصية ، وإلا فإنه يعتمد على البيانات المدونة في سجل الأحوال المدنية ، وللزوجة العمانية الحق في القيد في المقر الانتخابي المقيد فيه زوجها .

**المادة (٧) :** يجوز لكل ناخب أن ينقل قيده في السجل الانتخابي من مقر انتخابي في ولاية إلى مقر انتخابي في ولاية أخرى بطلب خطى يقدم إلى لجنة الانتخابات بالولاية الراغب نقل قيده إليها إذا ثبت أنه من أبناء تلك الولاية أو من المقيمين فيها وذلك خلال الفترة المحددة .

وتبت لجنة الانتخابات في طلب نقل القيد خلال خمسة عشر يوما من تاريخ تقديمها ، على أن تقوم بإخطار لجنة الانتخابات بالولاية المنقول منها القيد والدائرة المعنية بالسجل الانتخابي بالوزارة خلال خمسة أيام من تاريخ البت في الطلب وتعديل القوائم على هذا الأساس .

**المادة (٨) :** تعد الوزارة قوائم الناخبين لجميع الولايات تتضمن أسماء الناخبين بكل ولاية من واقع السجل الانتخابي وترسلها للجان الانتخابات لإعلانها في مكان بارز في مكتب الوالي فور وصولها . ويجوز لكل ذي مصلحة الاعتراض على الأسماء الواردة في القوائم الأولية للناخبين لدى لجنة الانتخابات المعنية خلال خمسة أيام من تاريخ إعلان هذه القوائم مبينا الأسباب التي استند إليها في اعتراضه والمستندات المؤيدة له ويسلم إيصالا بذلك .

وتنظر لجنة الانتخابات في أي اعتراض على الأسماء الواردة في القوائم الأولية للناخبين وتصدر قرارا نهائيا غير قابل للطعن فيه بأى طريق من طرق الطعن خلال خمسة عشر يوما من تاريخ قفل باب الاعتراض ، ويعلن في ذات المكان المشار إليه ، وترسل نسخة من تلك القرارات إلى اللجنة الرئيسية خلال ثلاثة أيام من تاريخ صدورها وعلى الوزارة تعديل القوائم الأولية للناخبين وفقا لتلك القرارات .

**المادة (٩) :** تعد الوزارة قوائم نهائية بأسماء الناخبين الذين يحق لهم التصويت وترسلها إلى لجان الانتخابات بعد اعتمادها من اللجنة الرئيسية لإعادة إعلانها في ذات المكان الذي أعلنت فيه القوائم الأولية للناخبين .

**المادة (١٠) :** يجوز لكل عمانى الترشح لعضوية مجلس الشورى إذا توافرت فيه الشروط المنصوص عليها في المادة (٢٢) من نظام مجلس الدولة والشورى الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٩٧/٨٦ فى شأن مجلس عمان وهى :

- أ - أن يكون عمانى الجنسية بصفة أصلية طبقا للقانون .
- ب - ألا تقل سنه عن ثلاثين سنة ميلادية .
- ج - أن يكون من ذوى المكانة والسمعة الحسنة في الولاية وألا يكون قد حكم عليه بعقوبة جنائية أو في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره .
- د - أن يكون على مستوى مقبول من الثقافة ، وأن يكون لديه خبرة عملية مناسبة .
- ه - أن يكون مقيدا في السجل الانتخابي .
- و - ألا يكون منتميا لجهة عسكرية أو أمنية في السلطنة .
- ز - ألا يكون قد حكم عليه بشهر الإفلاس ما لم يكن قد رد إليه اعتباره .
- ح - ألا يكون محجورا عليه بحكم قضائى .
- ط - ألا يكون مصابا بمرض عقلى .

**المادة (١٣) :** يقدم طلب الترشح وفقا للنموذج المعذ لذلك من طالب الترشح أو من ينوب عنه قانونا إلى والي الولاية التي يرغب في الترشح عنها أو من يحدده الوزير لاستلام الطلب خلال الفترة التي يحددها البيان الذى يصدر من الوزير فى هذا الشأن ، وترسل تلك الطلبات إلى الوزارة للتحقق من بيانات طالبى الترشح وذلك بعد التثبت من اكتمال المستندات التى ترافق بالطلب ، على أن تعاد هذه الطلبات إلى لجنة الانتخابات .

**المادة (١٥) :** تدرج أسماء المرشحين في قوائم أولية وترتب أبجديا بدون ألقاب وتعلن فور وصولها من اللجنة الرئيسية في مكان بارز بمكتب الوالى .

**المادة (١٨) :** يجوز لكل ذى مصلحة أن يتظلم إلى اللجنة الرئيسية من قرار لجنة الانتخابات الصادر بقبول أو رفض الاعتراض ، وذلك خلال خمسة أيام من تاريخ إعلان القائمة الأولية للمرشحين بعد تعديلها وفقا للإجراءات المنصوص عليها في المادة (١٧) من هذه اللائحة مبينا أسباب تظلمه والمستندات المؤيدة له ، ويعطى إيصالا بذلك ، بعد سداد مبلغ مالى مقداره (١٠٠) مائة ريال عمانى يسترد فى حالة قبول تظلمه .

ويجوز تسليم التظلم إلى لجنة الانتخابات لرفعه فورا إلى اللجنة الرئيسية تقوم بإحالته خلال ثلاثة أيام من تاريخ انتهاء فترة التظلم إلى لجنة الفصل في التظلمات والطعون الانتخابية للبت فيه .

**المادة (١٩) :** تنظر لجنة الفصل في التظلمات والطعون الانتخابية في التظلمات التي تحال إليها من اللجنة الرئيسية وتصدر قرارها خلال خمسة عشر يوما من تاريخ استلام التظلم ويكون قرارها نهائيا غير قابل للطعن فيه بأى طريقة من طرق الطعن ، ويحال القرار إلى اللجنة الرئيسية خلال ثلاثة أيام من تاريخ صدوره لإعلان المتظلم به .

وتقوم اللجنة الرئيسية خلال ثلاثة أيام من تاريخ تسلمهما قرارات لجنة الفصل في التظلمات والطعون الانتخابية بتعديل قوائم المرشحين وترتيب هذه القوائم أبجديا وبدون ألقاب ، ثم ترسلها إلى لجان الانتخابات في الولايات لإعلانها في ذات المكان الذى أعلنت فيه القوائم الأولية للمرشحين .

ويعتبر فائزا من ورد اسمه في القائمة النهائية للمرشحين في الولاية وكان المرشح الوحيد في ولايته .

**المادة (٢٠) :** يصدر الوزير قرارا بتشكيل اللجنة الرئيسية برئاسة وكيل الوزارة وعضوية عدد من الأعضاء يحددهم قرار تشكيل اللجنة .

كما يصدر قرارا بتشكيل لجنة للفصل في التظلمات والطعون الانتخابية على أن يكون رئيسها وأعضاً منها من شاغلي الوظائف القضائية وأمانة سرها من موظفي الوزارة .

**المادة (٢١) :** تتولى اللجنة الرئيسية بالإضافة إلى الاختصاصات الأخرى الواردة في هذه اللائحة المهام الآتية :

- مراقبة سير عمل لجان الانتخابات واللجان الانتخابية في الخارج والشرف عليها .

- البت في الأمور التي ترفع إليها من كافة اللجان المشكلة للعملية الانتخابية .

- اعتماد الإجراءات والوسائل المناسبة التي تمكّن الناخب من الإدلاء بصوته في سهولة ويسر .

- إعداد واعتماد كشوف بأصوات الناخبين الواردة من اللجان الانتخابية في الخارج والعاملين في كافة لجان العملية الانتخابية وإرسالها إلى لجان الانتخابات لإضافتها ضمن عدد الأصوات الحاصل عليها كل مرشح .

- اعتماد مراكز الانتخاب .

- رفع نتائج الانتخابات لسائر الولايات إلى الوزير تمهيداً لإعلانها .

- إصدار ما يلزم من قرارات وتعاميم تنفيذاً لمهامها .

- تحديد أية وسيلة لمنع تصويت الناخب أكثر من مرة .

- أية مهام أخرى تكلف بها من الوزير .

**المادة (٢٢) :** يصدر الوزير قرارا بتشكيل لجنة للانتخابات في كل ولاية برئاسة الوالي أو من يحدده الوزير، وعضوية أحد القضاة أو أحد أعضاء الادعاء العام، وعضوين آخرين من بين الرؤساء أو المختصين بالجهات الحكومية بالولاية أو المحافظة أو المنطقة التي تتبعها الولاية إداريا، ويحدد قرار تشكيل اللجنة مقررا لها، ويشترط أن يكون أعضاء اللجنة من غير المنتسبين للولاية التي تتبعها تلك اللجنة.

**المادة (٢٥) :** تتولى اللجان الفرعية المهام الآتية :

**أ- لجنة التنظيم :**

- ١- العمل على تجهيز وتنظيم مراكز الانتخاب .
- ٢- التأكد من هوية الناخب من خلال بطاقته الشخصية .
- ٣- تنظيم دخول وخروج الناخبين من وإلى مراكز الانتخاب وقاعات التصويت وحفظ وضبط الأمان فيها .
- ٤- رفع تقرير إلى لجنة الانتخابات عن سير عملها .
- ٥- أية مهام أخرى تكلف بها من لجنة الانتخابات .

**ب- لجنة التصويت :**

- ١- التأكد من خلو صناديق التصويت من أية أوراق أو استمارات ، وذلك بفتحها بحضور رئيس لجنة الفرز أو من يفوضه كتابيا من بين أعضاء اللجنة وأمام الحاضرين من الناخبين ومن المرشحين أو من يمثلهم قانونا ثم إغلاقها وذلك قبل الوقت المحدد لبدء التصويت ، على أن يثبت ذلك بموجب حضور يوقع من قبل رئيس لجنة الفرز والتصويت أو من ينوب عنهم من بين أعضاء اللجانتين بموجب تفويض كتابي وذلك بعد موافقة رئيس لجنة الانتخابات .

٢- تسليم الناخب الاستمارة الخاصة بالتصويت بعد التأكيد من ثبيت مقره الانتخابي ومطابقة بياناته الانتخابية من واقع البطاقة الشخصية .

٣- مساعدة الناخب غير الملم بالقراءة والكتابة أو لأى سبب آخر يمنعه من الإدلاء بصوته كتابة ، وذلك بأن يقوم أحد أعضاء لجنة التصويت بوضع إشارة في الخانة المخصصة لذلك في استمارة التصويت على أن يتلو عضواً آخر في مكان مناسب الاسم الذي اختاره الناخب ثم يسلمه الاستمارة ليضعها في صندوق التصويت .

٤- مراقبة وضبط عملية وضع استمارات التصويت في صناديق التصويت .

٥- إحكام غلق صندوق التصويت وذلك بختمه بالشمع الأحمر في الوقت المحدد لانتهاء عملية التصويت مباشرة أو بأى وسيلة تعتمد لها اللجنة الرئيسية .

٦- تسليم صناديق التصويت إلى رئيس لجنة الفرز فور الانتهاء من عملية التصويت بموجب حضر تسليم .

٧- إعداد حضر بسير عملية التصويت يرفع للجنة الانتخابات ، على أن يتضمن بياناً بعدد استمارات التصويت المستعملة والتالفة وغير المستعملة .

٨- استخدام الوسيلة التي حددتها اللجنة الرئيسية لمنع الناخبين من الإدلاء بأصواتهم أكثر من مرة .

٩- أية مهام أخرى تكلف بها من لجنة الانتخابات .

#### ج - لجنة الفرز :

١- فتح جميع صناديق التصويت فور وصولها مكتملة من مراكز الانتخاب ، وذلك أمام لجنة الانتخابات والحاضرين من المرشحين أو ممثليهم قانوناً وإعداد حضر بذلك .

- ٢- فرز أصوات الناخبين والبت في صحة استثمارات التصويت .
- ٣- إضافة أصوات الناخبين الواردة من اللجنة الرئيسية والخاصة بأصوات الناخبين في الخارج والعاملين في كافة اللجان العاملة في الانتخابات .
- ٤- حصر عدد الأصوات التي حصل عليها كل مرشح واعداد ملف لكل منهم بهذه الأصوات .
- ٥- إعداد محضر تفصيلي يتناول كافة الإجراءات التي قامت بها اللجنة على أن يتضمن عدد استثمارات التصويت المقبولة والمرفوضة وما تبين لها من ملاحظات ورفعه إلى لجنة الانتخابات .
- ٦- أية مهام أخرى تكلف بها من لجنة الانتخابات .

**المادة (٢٨) :** يتم التصويت بموجب استمارة التصويت وفقا للنماذج المعدة لذلك وفي مراكز التصويت المحددة بالولاية .

**المادة (٢٩) :** يحدد بقرار من الوزير إجراءات استخدام النظام الإلكتروني في البطاقة الشخصية لإثبات حضور الناخب يوم التصويت . ويجوز للوزير اعتماد الأسلوب الآلى في التصويت أو الفرز أو كليهما معا فى جميع الولايات أو فى بعض منها ، كما يجوز اعتماد هذا الأسلوب فى سفارات السلطنة وقنصلياتها ، على أن يصدر فى جميع الأحوال قرارا ينظم ذلك .

**المادة (٣١) :** تتولى لجنة الفرز الفصل فى صحة استثمارات التصويت ، وتكون الاستمارة باطلة فى أى من الحالات الآتية :

- ١- إذا كانت غير مرقمة .
- ٢- إذا تضمنت اختيار أكثر من مرشح واحد أو مرشح منسحب أو مرشح متوفى ، أو إذا كان التصويت معلقا على شرط .
- ٣- إذا تضمنت أسماء أو أسماء من غير قائمة المرشحين النهائية .

- ٤- إذا تعذر قراءة اسم المرشح ما لم تدل عليه القرائن .
- ٥- إذا كانت تحمل أية علامة تشير إلى شخصية الناخب أو تدل عليه .
- ٦- إذا تعذر تحديد المرشح الذي تم اختياره ، ما لم تدل عليه القرائن .

كما تعتبر الاستماراة باطلة إذا كانت غير مختومة أو موقعة من قبل أحد أعضاء لجنة التصويت في حالة اعتماد أسلوب التصويت اليدوي .

**المادة (٣٢) :** يرتب المرشحون تنازلياً بعد الانتهاء من عملية الفرز بحسب عدد الأصوات التي حصل عليها كل منهم ، ويكون الفائز من حصل على أعلى الأصوات ثم من يليه إذا كانت الولاية تمثل بأكثر من عضو .

وفي حالة تساوى عدد الأصوات بين المرشحين الحائزين على أكبر عدد من أصوات الناخبين تجرى لجنة الفرز القرعة بينهم لتحديد ترتيبهم حتى المرتبة الخامسة وذلك وفق الإجراءات التالية :

- أ - يجب تحرير محضر إجراء القرعة قبل البدء بإجرائها على النموذج الذي تعددت الوظائف .
- ب - تجرى القرعة بحضور المرشح أو المرشحين الحاضرين ، أو من ينوب عنهم قانوناً ورئيس لجنة الانتخابات ، وفي حال تعذر حضور أو امتناع المرشحين المتساوين في عدد الأصوات أو أي منهم أو من ينوب عنهم قانوناً عن حضور القرعة يتعين على رئيس لجنة الفرز إثبات ذلك بمحضر القرعة .
- ج - يوقع محضر القرعة من رئيس لجنة الفرز والمرشحين المتساوين في عدد الأصوات ، أو من ينوب عنهم قانوناً ورئيس

لجنة الانتخابات ، وفي حال امتناع المرشحين أو أي منهم أو من ينوب عنهم قانونا عن التوقيع على المحضر يثبت رئيس لجنة الفرز ذلك بمحضر القرعة ، ويعتبر المحضر صحيحا باعتماد لجنة الانتخابات .

د - يرفق محضر القرعة بكشف النتائج الذى ترفعه لجنة الانتخابات إلى اللجنة الرئيسية .

**المادة (٣٣) :** تقوم لجنة الانتخابات برفع النتائج إلى اللجنة الرئيسية فور الانتهاء من عملية الفرز وفى موعد أقصاه الساعة السادسة من مساء اليوم التالى للتصويت وتعلن فى مكان بارز فى مكتب الوالى بعد إعلانها من اللجنة الرئيسية .

ويعد محضر بهذه النتائج يرسل مع جميع القرارات والأوراق المتعلقة بالعملية الانتخابية إلى اللجنة الرئيسية خلال موعد أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ إعلان النتائج .

ولا يعتد بأية نتائج يعلن عنها بأية وسيلة أخرى بخلاف ما هو منصوص عليه فى هذه اللائحة .

وتقوم اللجنة الرئيسية برفع النتائج إلى الوزير لإصدار بيان بالنتائج النهائية للانتخابات ، متضمنا أسماء أعضاء مجلس الشورى بدون ألقاب .

**المادة (٤٤) :** يحظر على المرشح أو من ينوب عنه تنظيم وعقد الاجتماعات والقاء الخطب الانتخابية فى الساحات العامة ودور العبادة والمعاهد والأبنية الحكومية والمؤسسات الخاصة أو ما شابهها ، كما يحظر عليه استخدام مكبرات الصوت أو نشر أية إعلانات تخص الانتخابات بما فى ذلك الصور والرسوم والكتابة على الجدران ووسائل النقل المختلفة .

**المادة (٤٥) :** مع عدم الإخلال بأحكام المادة (٤٤) من هذه اللائحة للمرشح

أن يعرف بنفسه خلال الفترة المحددة في المادة (٤٣) من هذه

اللائحة باستخدام أي من وسائل الدعاية الانتخابية التالية :

١- وضع مواد إعلانية في نطاق الولاية المترشح عنها بعد موافقة الجهات المعنية عليها في الولاية .

٢- الالتقاء بالناخبيين في مقار الأندية وجمعيات المرأة العمانية أو أي مكان آخر شريطة أخذ موافقة لجنة الانتخابات بالولاية على ذلك .

٣- النشر عن طريق الإعلان في الصحف المحلية على أن يقتصر على اسم المرشح وصورته ونبذة تعريفية عنه .

٤- النشر في وسائل الاتصالات التي تحددها اللجنة الرئيسية مع مراعاة أحكام القوانين النافذة .

وتحدد اللجنة الرئيسية ضوابط وإجراءات الدعاية الانتخابية .

ثانياً : تضاف إلى اللائحة التنظيمية لانتخابات مجلس الشورى المادتان الآتيتان :

**المادة (٣٦) (مكرراً) :** يعقوب بالحبس مدة لا تزيد على سنة أو بغرامة لا تقل عن (١٠٠٠) ألف ريال عماني أو بالعقوبتين معاً ويحرم من حق الترشح لعضوية مجلس الشورى للفترة المترشح عنها وال فترة التالية لها كل مرشح أعطى أو التزم أو تعهد بأن يعطي ناخباً منفعة لنفسه أو لغيره مقابل صوته في الانتخاب .

**المادة (٤٩) :** للوزارة نشر أية قوائم أو بيانات تتعلق بالعملية الانتخابية بالوسيلة التي تراها مناسبة دون الإخلال بأحكام الإعلان المنصوص عليها في هذه اللائحة وما يترتب عليها من آثار .

**وزارة الزراعة**

**قرار وزارى**

**رقم ٢٠١٠ / ١٨٤**

**برفع حظر استيراد الأبقار الحية ولحومها ومنتجاتها ومشتقاتها  
من المملكة الهولندية وجمهورية فرنسا وألمانيا**

استنادا إلى قانون الحجر البيطري الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٤٥/٢٠٠٤ ،  
والى اللائحة التنفيذية لقانون الحجر البيطري الصادرة بالقرار الوزارى رقم ١٠٧/٢٠٠٨ ،  
والى القرار الوزارى رقم ٢٠٠١/١٣ بحظر استيراد الأبقار الحية ومنتجاتها ومشتقاتها  
من الدول الأوروبية ،

والى توصية الجهة البيطرية المختصة بزوال سبب حظر استيراد الأبقار الحية ولحومها  
ومنتجاتها ومشتقاتها من المملكة الهولندية وجمهورية فرنسا وألمانيا ،  
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

**تقرر**

**المادة الأولى :** يرفع حظر استيراد الأبقار الحية ولحومها ومنتجاتها ومشتقاتها  
الوارد بالقرار الوزارى رقم ٢٠٠١/١٣ بالنسبة لمملكة هولندا وجمهورية  
فرنسا وألمانيا على أن يكون استيرادها وفقا للشروط الواردة بالملحق  
المرفق .

**المادة الثانية :** على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل في مجال اختصاصه .

**المادة الثالثة :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وي العمل به من اليوم التالي  
لتاريخ نشره .

**صدر في : ١٨ / ١٢ / ١٤٣١ هـ**

**الموافق : ٢٠١٠ / ١١ / ٢٤ م**

**سالم بن هلال بن علي الخليلى**

**وزير الزراعة**

**الجريدة الرسمية العدد (٩٢٤)**

## **الملحق المرفق**

**بالقرار الوزارى**

**رقم ٢٠١٠ / ١٨٤**

مع عدم الإخلال بشروط الاستيراد المنصوص عليها في قانون الحجر البيطري ولايتحتـه التنفيذية المشار إليهما، يشترط لاستيراد الأبقار الحية ولحومها ومنتجاتها ومشتقاتها

**الآتي :**

### **أولاً : الأبقار الحية :**

- ١ - أن تكون مرقمة بنظام تعريفى دائم يسمح بالتأكد من أنها أبقار غير معرضة للمرض كما هو وارد في النقطة (ب) من الفقرة (٣) من المادة (٤٠٥ . ١١) من الطبعة التاسعة عشرة للدستور الدولى لحيوانات اليابسة الصادر من المنظمة العالمية للصحة الحيوانية .
- ٢ - أن تكون من مواليد عام ٢٠٠٩ فما بعده .
- ٣ - أن تحجر قبل تصديرها في مراكز تجميع الحيوانات (الحجر البيطري) المعتمدة من مفوضية دول الاتحاد الأوروبي .
- ٤ - أن تكون من أمهات ولدت بعد سبع سنوات من صدور قرار حظر تغذية المجترات على البروتين الحيواني من المجترات .
- ٥ - ألا تكون قد تغذت على بروتين حيواني ضمن مكونات الأعلاف المستخدمة في المجترات ( عدا الأسماك واللحيلب ) .

- ٦ - ألا تكون من نسل حيوانات اشتبه في إصابتها بمرض جنون البقر .
- ٧ - أن تكون الدولة المصدرة مستوفية لشروط المنصوص عليها في المادة (٤٠٥ . ٤ . ١١) من الطبعة التاسعة عشرة للدستور الدولى لحيوانات اليابسة الصادر من المنظمة العالمية للصحة الحيوانية .

**جريدة الرسمية العدد (٩٢٤)**

**ثانياً : اللحوم ومنتجاتها ومشتقاتها :**

- ١ - أن تكون الدولة المصدرة مستوفية للشروط المنصوص عليها في المادة (١١ . ٥ . ٤) من الطبعة التاسعة عشرة للدستور الدولي لحيوانات اليابسة الصادر من المنظمة العالمية للصحة الحيوانية .
- ٢ - أن تكون من أبقار ولدت بعد سبع سنوات من التطبيق الفعلى للقرار حظر استعمال الأعلاف ذات الأصل الحيوانى من المجترات .
- ٣ - أن تكون من أبقار لم تتغذ على بروتين حيوانى ضمن مكونات الأعلاف المستخدمة فى المجترات ( عدا الأسماك والحلب ) .
- ٤ - أن تكون من أبقار لم يتم إفقاد وعيها ( STUNNING PROCESS ) قبل الذبح بأية طريقة وخاصة طريقة حقن الهواء أو الغاز المضغوط داخل تجويف الرأس ( CAVITY CRANIA ) أو بقطع الحبل الشوكي ( PITHING BROCESS ) .
- ٥ - أن تكون من أبقار تم فحصها قبل وبعد الذبح وثبت عدم إصابتها بمرض جنون البقر .
- ٦ - أن تكون قد تم إنتاجها وتدالوها بطريقة صحية تضمن عدم تلوثها أو احتوائها على :
  - أ - الأنسجة المذكورة في الفقرتين ( ١ و ٢ ) من المادة ( ١٤ . ٥ . ١١ ) من الطبعة التاسعة عشرة للدستور الدولي لحيوانات اليابسة الصادر من المنظمة العالمية للصحة الحيوانية .
  - ب - أية لحوم مزالة آليا من عظام الرأس أو السلسلة الفقيرية ناتجة من أبقار عمرها أكثر من سنتين ونصف .
- ٧ - أن تكون مصحوبة بشهادة ذبح إسلامي صادرة من مركز إسلامي .

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٤)

وزارة العدل

قرار وزاري

رقم ٢٠١٠/٧٧٦

بتعديل القرار الوزاري رقم ٢٠٠٦/١٧٢

بتخويل صفة الضبطية القضائية

لبعض موظفى الهيئة العامة للصناعات الحرفيه

استنادا إلى قانون الإجراءات الجزائية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٩/٩٧ ،  
والى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٣/٢٤ بإنشاء الهيئة العامة للصناعات الحرفيه ،  
والى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٣/٥٣ بإصدار نظام الهيئة العامة للصناعات الحرفيه واعتماد  
هيكلها التنظيمى ،

والى اللائحة التنفيذية للصناعات الحرفيه الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٦/٨٣ ،  
والى القرار الوزاري رقم ٢٠٠٦/١٧٢ بتخويل صفة الضبطية القضائية لبعض موظفى  
الهيئة العامة للصناعات الحرفيه ،  
والى كتاب رئيسة الهيئة العامة للصناعات الحرفيه رقم هـ . عـ . صـ . حـ / مـ . رـ / ١٤٧٠ ،  
بتاريخ ٢٠١٠/٩/٨ م ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### تقرير

**المادة الأولى :** تستبدل بوظيفتي ( مشرف تراخيص حرف - فنى تراخيص حرف )  
الواردتين فى القرار الوزاري رقم ٢٠٠٦/١٧٢ المشار إليه ، وظيفتا  
( مدير مكتب الأمن - مشرف أمن ) .

**المادة الثانية :** ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى  
لتاريخ نشره .

صدر في : ٢١/١٢/١٤٣١ هـ

الموافق : ٢٧/١١/٢٠١٠ م

محمد بن عبدالله بن زاهر الهنائي

وزير العدل

نائب رئيس المجلس الأعلى للقضاء

جريدة الرسمية العدد (٩٢٤)

## قرار وزارى

رقم ٢٠١٠/٧٨٣

### بنقل مقر المحكمة الابتدائية بصور

استنادا إلى قانون السلطة القضائية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٩/٩٠ ،  
وإلى القرار الوزارى رقم ٢٠٠١/١١٩ بتحديد مقار ونطاق اختصاص المحاكم الابتدائية ،  
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

**المادة الأولى :** تنقل المحكمة الابتدائية بصور من مقرها الحالى إلى مرتفعت  
الصناعية مقابل حصن السنسلة .

**المادة الثانية :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وي العمل به اعتبارا من  
٢٠١٠/١١/٢٧ م .

صدرفي : ٢٢/١٢/١٤٣١ هـ

الموافق : ٢٨/١١/٢٠١٠ م

محمد بن عبدالله بن زاهر الهنائي  
وزير العدل  
نائب رئيس المجلس الأعلى للقضاء

**وزارة القوى العاملة**

**قرار وزارى**

**رقم ٢٠١٠/٥٨٠**

**بتعديل القرار الوزارى رقم ٢٠٠٥/١٢٨**

**بشأن الأحوال والأعمال والمناسبات**

**التي يجوز تشغيل النساء فيها ليلاً وشروط التشغيل**

استناداً إلى قانون العمل الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٢٠٠٣/٣٥ ،  
وإلى المرسوم السلطانى رقم ٢٠٠٤/٧٦ بتحديد اختصاصات وزارة القوى العاملة  
واعتماد هيكلها التنظيمى ،  
وإلى القرار الوزارى رقم ٢٠٠٥/١٢٨ بشأن الأحوال والأعمال والمناسبات التي يجوز تشغيل  
النساء فيها ليلاً وشروط التشغيل ،  
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

**تقرر**

**المادة الأولى :** تضاف إلى المادة الثانية من القرار الوزارى رقم ٢٠٠٥/١٢٨ المشار إليه  
**البنود الآتية :**

و - العمل في منشآت الصرافة .

ز - العمل في المصادر .

ح - العمل في المحلات بالمراكز والأسواق التجارية .

**المادة الثانية :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي  
لتاريخ نشره .

**صدر في : ١٦ من ذى الحجة ١٤٣١ هـ**

**الموافق : ٢٢ من نوفمبر ٢٠١٠ م**

**عبدالله بن ناصر بن عبدالله البكرى**

**وزير القوى العاملة**

**الجريدة الرسمية العدد (٩٢٤)**

هيئة تنظيم الاتصالات

قرار

٢٠١٠ / ١٢٣ رقم

بتعديل بعض أحكام لائحة تنظيم تسجيل واستخدام الترددات والأجهزة

الراديوية وتحديد أسعارها الصادرة بالقرار رقم ٢٠٠٨ / ١٣٣

استنادا إلى قانون تنظيم الاتصالات الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٢ / ٣٠ ،

والى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الاتصالات الصادرة بالقرار رقم ٢٠٠٨ / ١٤٤ ،

والى لائحة تنظيم تسجيل واستخدام الترددات والأجهزة الرadioية وتحديد أسعارها

الصادرة بالقرار رقم ٢٠٠٨ / ١٣٣ ،

والى موافقة الهيئة في اجتماعها رقم ٢٠١٠ / ٦ بتاريخ ٢٠١٠ / ١٠ / ١٢ م ،

وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

**المادة الأولى :** يستبدل بالجدول رقم ٦٤ (عامل التغطية لخدمة النطاق العريض )

من لائحة تنظيم تسجيل واستخدام الترددات والأجهزة الرadioية

وتحديد أسعارها المشار إليها ، الجدول الآتي :

عامل التغطية	التغطية
١,٠٠	كل السلطنة
٠,٣٠	منطقة واحدة
٠,١	منطقة تقديم الخدمة الشاملة

جدول ٦٤ : عامل التغطية لخدمة النطاق العريض .

**المادة الثانية :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وي العمل به من اليوم التالي

لتاريخ نشره .

صدر في : ١٩ من ذي الحجة ١٤٣١ هـ

الموافق : ٢٤ من نوفمبر ٢٠١٠ م

محمد بن ناصر الخصبي

رئيس هيئة تنظيم الاتصالات

جريدة الرسمية العدد (٩٢٤)



**\*بيانات عامة**

**\*إعلانات رسمية**

**\*إعلانات تجارية**

\* تم نشر هذه المواد كما وردت من مصدرها الرسمي .



## الجسر للأعمال الخيرية

رقم و تاريخ القيد : القرار الوزارى رقم ١٢٧/٢٠١٠ الصادر فى ٨ من ذى الحجة  
١٤٣١ هـ الموافق ١٤ من نوفمبر ٢٠١٠ م.

أهداف المؤسسة :

- المساهمة في بناء المساكن الاجتماعية للفقراء والمحاجين وذلك بالتنسيق مع جهات الاختصاص .
  - تقديم المنح الدراسية والعليمية لبعض الحالات من أبناء الضمان الاجتماعي وفئات الأيتام وأبناء الأسر المحتاجة .
  - المساهمة في تحمل نفقات علاج المرضى وفق ما يراه مجلس الإدارة .
  - المساهمة في أي أنشطة خيرية يرى مجلس الإدارة المساهمة فيها .

ادارة المؤسسة :

يدير المؤسسة مجلس إدارة يتكون من (٣) أعضاء وتكون مدة سنتين ، ويتولى مجلس الادارة جميع شؤون المؤسسة ويكون مسؤولا عن أعمالها .

موارد المؤسسة :

**ت تكون الموارد المالية للمؤسسة من :**

- ١- المبلغ المخصص من قبل المؤسسين وقدره (٥٠٠,٠٠٠ ر.ع) خمسمائة ألف ريال عماني .
  - ٢- ريع أموال المؤسسة .
  - ٣ - الوصايا والهبات وأية مساعدات أخرى تقدم للمؤسسة وذلك طبقا لما يراه مجلس الادارة ويتماشى مع أهدافها شريطة أن تكون هذه الأموال مقدمة من داخل السلطنة .

**وزارة التجارة والصناعة**

**دائرة الملكية الفكرية**


**إعلان**

تعلن دائرة الملكية الفكرية عن طلبات تسجيل العلامات التجارية المقبولة وفقاً لأحكام  
قانون حقوق الملكية الصناعية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٨/٦٧ .

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٣٧٠٩٠

في الفئة ٣٦ من أجل البضائع/الخدمات:

التأمين والشؤون التمويلية والمالية والعقارية وتأجير العقارات مثل المنازل أو الشقق للإقامة  
الدائمة



باسم : جولدن ساند (١٠) للشقق الفندقية

الجنسية : اماراتي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب ٩٦٨ ، دبي الامارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٥/٧/٢٣

اسم الوكيل: علي بن خميس العلوى

العنوان:ص.ب: ١١٢ ٣٧٤٦ ر.ب:

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٤٥١٠٢

في الفئة ٣٥ من أجل البضائع/الخدمات:

الاعلان والاعمال التجارية



الصحراء للتجارة ش.م.م.  
Desert Trading Company L.L.C.

باسم : الصحراوية للتجارة ش.م.م

الجنسية : عماني

المهنة : خدمات

العنوان : ص ب ٥٨٠ ، الرمز البريدي ١١٧ ، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٧/٥/٢٢

اسم الوكيل: رجب الكثيري

العنوان: ص.ب: ٣٨٨٨ ر.ب: ١١٢



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٥٩٤٩١

في الفئة ٣٥ من أجل البضائع/الخدمات:

تجارة مواد البناء ، تجارة الساعات بانواعها ، مكاتب الاستيراد والتصدیر ، تجارة الادوات الكهربائية وتمدادها ، تجارة الحاسوبات الالكترونية


باسم : مشرق الخليج الدولية ش.م.م

الجنسية : عماني

المهنة: تجارة

العنوان : ص ب: ٤٣٠ الرمز البريدي: ١٣١

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٩/١٠/١٢



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٠٣٩٧

في الفئة ٤ من أجل البضائع/الخدمات:

الشحوم الصناعية والملحقات

باسم : شركة النفط العمانية للتسويق ش م ع ع

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : صناعة وتجارة

العنوان : ص ب: ٩٢ ميناء الفحل، الرمز البريدي: ١١٦

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠٠٩/١٢/٩

اسم الوكيل: سانا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦١٠٨٠

في الفئة ٢٥ من أجل البضائع/الخدمات:

الملابس ولباس القدم واغطية الرأس وجميعها بالفئة ٢٥

باسم : ورك ماستر بروداكتس ام اف واي

الجنسية : هونج كونج

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب: يونيット ٢ الطابق الخامس ول فاتح اندستريال سنتر ٥٨ - ٧٦ في ايده

سوين بنج ستريت كواي تشنج هونج كونج

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/١/٢٣

اسم الوكيل: العبيدي للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٣٥٧ ر.ب: ١١٤

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٤)

WORKMASTER

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦١٠٨١

في الفئة ٢٥ من أجل البضائع/الخدمات:

الملابس ولباس القدم واغطية الرأس وجميعها بالفئة ٢٥

باسم : ورك ماستر بروداكتس ام اف واي

الجنسية : هونج كونج

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب : يونيット ٢ الطابق الخامس ول فاتح انديستريال سنتر ٥٨ - ٧٦ في ايه

سوين بنج ستريت كواي تشنج هونج كونج

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/١/٢٣

اسم الوكيل: العبيدي للملكية الفكرية

العنوان:ص.ب: ٣٥٧ ر.ب: ١١٤

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦١٠٨٢

في الفئة ٣٠ من أجل البضائع/الخدمات:



البن والكاكاو والسكر والارز التبيوكا الساجو وما يقوم مقام البن الدقيق والمستحضرات المصنوعة من الحبوب، الخبز البسكويت والكعك والقطائر والحلويات والمثلجات عسل النحل والعسل الاسود(الدبس) الخميرة ومسحوق الخميرة الملح الخردل الفلفل والخل والصلصات (التوابل) البهارات الثلج

باسم : شركة كومار ابوره اسيسيس ديفلويمنت سوسيتي

الجنسية : هندي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : اي ار-٥٠٥ كومار ابوره ص ،ب: ايرونا كولام ديسنتر كيرلا الهند

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/١/٢٣

اسم الوكيل: العبيدي للملكية الفكرية

العنوان:ص.ب: ٣٧٥ ر.ب: ١١٤

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٤)

**QATARLYST**

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦١٢٨٦

في الفئة ٣٦ من أجل البضائع/الخدمات:

التأمين، الشؤون التمويلية، الشؤون المالية والشؤون العقارية

باسم : شركة قطر لخدمات التأمين ذ.م.م

الجنسية : قطري

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : الدور ١٢ برج مركز قطر للعمال ، ص ب ٢٣٢٤٥ الدوحة قطر

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٢/٦

اسم الوكيل: العبيدي للملكية الفكرية

العنوان:ص.ب: ٣٧٥ ر.ب: ١١٤

**Feruni**

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦١٤١٦

في الفئة ١٩ من أجل البضائع/الخدمات:

بلاط الساراميك/بلاط السراميك للحوائط-البلاط والخزف

باسم : فيروني سيراميك اس دي ان بي اتش دي (١ ٥٥٤٧٨٤ - ١

الجنسية : ماليزي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : تبر ١٢ جalan ٢١٣ ٤٦٠٥٠ بيتالنج ييلنجوور-ماليزيا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٢/١٥

اسم الوكيل: العبيدي للملكية الفكرية

العنوان:ص.ب: ٣٥٧ ر.ب: ١١٤

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦١٤٤١

في الفئة ٢٩ من أجل البضائع/الخدمات:

اللحوم والأسماك ولحم الدواجن والصيد خلاصات اللحم فواكة وخضروات محفوظة  
ومجمدة ومغففة ومطهوة هلام جيلي ومربيات صلصات فاكهة البيض ومنتجات الحليب  
الزيتون والدهون المعدة للاكل وال محللات

SAMEENA

باسم : اميرا فودز انديا ليمند

الجنسية : هندي

SAMEENA

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٥٤ بركريتي مارج سلطانبور فارمز ميهرايلி نيو دلهي ١١٠٠٣٠ الهند

تاریخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٢/١٧

اسم الوكيل: العبيدي للملكية الفكرية

العنوان:ص.ب: ٣٧٥ ر.ب: ١١٤

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦١٤٤٢

في الفئة ٣٠ من أجل البضائع/الخدمات:

البن والشاي والكافكاو والسكر والارز التايبوكا والساجو والبن الاصطناعي الدقيق  
والمستحضرات المصنوعة من الحبوب والخبز والفطائر والحلويات والحلويات المثلجة عسل  
النحل والعسل الاسود الخميرة ومسحوق الخبز الملح والخردل الخل والصلصات التوابل  
البهارات

SAMEENA

باسم : اميرا فودز انديا ليمند

الجنسية : هندي

SAMEENA

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٥٤ بركريتي مارج سلطانبور فارمز ميهرايلி نيو دلهي ١١٠٠٣٠ الهند

تاریخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٢/١٧

اسم الوكيل: العبيدي للملكية الفكرية

العنوان:ص.ب: ٣٧٥ ر.ب: ١١٤

---

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦١٤٤٣

في الفئة ٣٠ من اجل البضائع/الخدمات:

البن والشاي والكافكاو والسكر والارز التابوكا والساجو والبن الاصطناعي الدقيقه  
والمستحضرات المصنوعة من الحبوب والخبز والقطائر والحلويات والحلويات المثلجة عسل  
النحل والعسل الاسود الخميرة ومسحوق الخبيز الملح والخردل الخل والصلصات التوابل  
البهارات

**SATIVA**

باسم : اميرا فوردر انديا ليمند

الجنسية : هندي

**SATIVA**

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٤٥ بركريتي مارج سلطانبور فارمز ميهرايلி نيو دلهي ١١٠٠٣٠ الهند

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٢/١٧

اسم الوكيل: العيدلي للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٣٥٧ رب: ١١٤

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦١٤٤٤

في الفئة ٢٩ من اجل البضائع/الخدمات:

اللحوم والاسماك ولحم الدواجن والصيد خلاصات اللحم وخضروات محفوظة ومجمدة  
ومجففة ومطهوة هلام الجيلي ومربيات صلصات فاكهة البيض والحلب ومنتجات الحليب  
الريوت والدهون المعدة للاكل والمخملات

**SATIVA**

باسم : اميرا فوردر انديا ليمند

الجنسية : هندي

**SATIVA**

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٤٥ بركريتي مارج سلطانبور فارمز ميهرايلி نيو دلهي ١١٠٠٣٠ الهند

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٢/١٧

اسم الوكيل: العيدلي للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٣٥٧ رب: ١١٤

---

الجريدة الرسمية العدد (٩٤٤)

**HOUSE OF FRASER**

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦١٤٩٣

في الفئة ١٨ من أجل البضائع/الخدمات:

حقائب، حقائب يد، محفظ جيب، مظلات، محفظ نقود، سلاسل مفاتيح، حاملات مفاتيح،  
حقائب سفر، حقائب سفر من قماش

باسم : هاوس أوف فريزر (ستورز) ليمتد

الجنسية : المملكة المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : جرانيت هاوس ٣١ ستوكويل ستريت، غلاسكو، جي ١ ٤ أر زد، المملكة المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٢/٢٠

اسم الوكيل: مركز مسقط للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٨٥٨ ر.ب: ١٣١

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦١٤٩٤

**HOUSE OF FRASER**

في الفئة ٢٥ من أجل البضائع/الخدمات:

الملابس وألبسة القدم، أغطية الرأس

باسم : هاوس أوف فريزر (ستورز) ليمتد

الجنسية : المملكة المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : جرانيت هاوس ٣١ ستوكويل ستريت، غلاسكو، جي ١ ٤ أر زد، المملكة المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٢/٢٠

اسم الوكيل: مركز مسقط للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٨٥٨ ر.ب: ١٣١

---

جريدة الرسمية العدد (٩٤)

**HOUSE OF FRASER**

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦١٤٩٥

في الفئة ٣٥ من أجل البضائع/الخدمات:

عمل تشكيلات متنوعة من البضائع لصالح الغير (دون نقل تلك البضائع) بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر منتجات التجميل ومواد التواليت والات للاستخدام المترتب والعدد اليدوية والمنتجات البصرية والكاميرات والمعدات المترتبة الكهربائية والالكترونية وتحديدا الاجهزه الكهربائية والمجوهرات وساعات الحائط وساعات اليد والقرطاسية والمشورات والسلع الجلدية وحقائب السفر والمفروشات والحاويات المترتبة واواني الطبخ المفروشات والمنسوجات والملابس والبسة القدم واغطية الراس والخردوات والعدد والألعاب ومعدات الرياضة والمواد الغذائية والمشروبات والمنتجات الفنية والحرفية والحواسيب والمنتجات السمعية البصرية والازهار ومنتجات التبغ، وذلك لتمكين العملاء من رؤية وشراء هذه البضائع بشكل مناسب من المتاجر

باسم : هاووس أف فريزر (ستورز) ليمتد

الجنسية : المملكة المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : جرانيت هاووس، ٣١ ستوكويل ستريت، غلاسكو، جي ١ ٤ أر زد، المملكة المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٢/٢٠

اسم الوكيل: مركز مسقط للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٨٥٨، ر.ب: ١٣١

**LINEA**

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦١٤٩٦

في الفئة ١٨ من أجل البضائع/الخدمات:

حقائب، حقائب يد، محافظ جيب، مظلات، محافظ نقود، سلاسل مفاتيح، حاملات مفاتيح، حقائب سفر، حقائب سفر من قماش

باسم : هاوس أف فريزر (ستورز) ليمتد

الجنسية : المملكة المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : جرانيت هاوس ٣١ ستوكويل ستريت، غلاسكو، جي ١ ٤ أر زد، المملكة المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٢/٢٠

اسم الوكيل: مركز مسقط للملكية الفكرية

العنوان:ص.ب: ٨٥٨ ر.ب: ١٣١

---

**LINEA**

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦١٤٩٧

في الفئة ٢٥ من أجل البضائع/الخدمات:

الملابس والبسة القدم وأغطية الرأس

باسم : هاوس أف فريزر (ستورز) ليمتد

الجنسية : المملكة المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : جرانيت هاوس ٣١ ستوكويل ستريت، غلاسكو، جي ١ ٤ أر زد، المملكة المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٢/٢٠

اسم الوكيل: مركز مسقط للملكية الفكرية

العنوان:ص.ب: ٨٥٨ ر.ب: ١٣١



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٦٤٤

في الفئة ١٨ من أجل البضائع/الخدمات:

حقائب، حقائب يد، محفظة الجيب، مظلات، محفظة نقود، سلاسل مفاتيح، حاملات  
مفاتيح، حقائب سفر، حقائب من قماش

باسم : هاوس أوف فريزر (ستورز) ليمتد

الجنسية : المملكة المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : جرانيت هاوس ٣١ ستوكويل ستريت، غلاسكو، جي ١ ٤ أر زد، المملكة المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٣/٣

اسم الوكيل: مركز مسقط للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٨٥٨ ر.ب: ١٣١

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٦٤٥

في الفئة ٢٠ من أجل البضائع/الخدمات:

المفروشات، المرايا، إطارات الصور، لوازم أثاث الحمامات، خزانات الحمامات، المشاجب  
والارفف، علب التخزين، الستائر والحواجز، الستائر العمودية، مستلزمات البستنة  
والحدائق، أووعية البستنة والازهار، المنحوتات، الهياكل الصغيرة

باسم : هاوس أوف فريزر (ستورز) ليمتد

الجنسية : المملكة المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : جرانيت هاوس، ٣١ ستوكويل ستريت، غلاسكو، جي ١ ٤ أر زد، المملكة المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٣/٣

اسم الوكيل: مركز مسقط للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٨٥٨ ر.ب: ١٣١

---

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٦٤٦  
في الفئة ٢١ من أجل البضائع/الخدمات:  
الادوات والاواني والاواعية المترالية، خزفيات، اواني زجاجية، حوامل شموع وحوامل بخور،  
سلال، صناديق تخزين، مزهريات وزبديات



باسم : هاوس أف فريزر (ستورز) ليمتد  
الجنسية : المملكة المتحدة  
المهنة : الصناعة والتجارة  
العنوان : جرانيت هاوس، ٣١ ستوكويل ستريت، غلاسكو، جي ١ ٤ أر زد، المملكة المتحدة  
تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٣/٣  
اسم الوكيل: مركز مسقط للملكية الفكرية  
العنوان: ص.ب: ٨٥٨ ر.ب: ١٣١



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٦٤٧  
في الفئة ٢٥ من أجل البضائع/الخدمات:  
الملابس والبسة القدم وأغطية الرأس  
باسم : هاوس أف فريزر (ستورز) ليمتد  
الجنسية : المملكة المتحدة  
المهنة : الصناعة والتجارة  
العنوان : جرانيت هاوس، ٣١ ستوكويل ستريت، غلاسكو، جي ١ ٤ أر زد، المملكة المتحدة  
تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٣/٣  
اسم الوكيل: مركز مسقط للملكية الفكرية  
العنوان: ص.ب: ٨٥٨ ر.ب: ١٣١

**BIBA**

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦١٦٩٣

في الفئة ٢٥ من أجل البضائع/الخدمات:

الملابس وألبسة القدم وأغطية الرأس

باسم : هاوس أوف فريزر (ستورز) ليمتد

الجنسية : المملكة المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : جرانيت هاوس ٣١ ستوكويل ستريت، غلاسكو، جي ١ ٤ أر زد، المملكة المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٣/٣

اسم الوكيل: مركز مسقط للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٨٥٨ ر.ب: ١٣١

**BIBA**

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦١٦٩٤

في الفئة ١٨ من أجل البضائع/الخدمات:

حقائب حفائب اليد، محافظ الجيب، مظلات، محافظ نقود، سلاسل مفاتيح، حاملات

مفاتيح، حقائب سفر ، حقائب سفر من القماش

باسم : هاوس أوف فريزر (ستورز) ليمتد

الجنسية : المملكة المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : جرانيت هاوس ٣١ ستوكويل ستريت، غلاسكو، جي ١ ٤ أر زد، المملكة المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٣/٦

اسم الوكيل: مركز مسقط للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٨٥٨ ر.ب: ١٣١

جريدة الرسمية العدد (٩٢٤)

**BIBA**

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦١٦٩٥

في الفئة ٢٠ من أجل البضائع/الخدمات:

المفروشات المرايا، إطارات الصور، لوازم أثاث الحمامات، خزانن الحمامات، المشاجب والارفف علب التخزين، الستائر والحواجز، الستائر العمودية، مستلزمات البستنة والحدائق أوعية والبستنة والازهار المنحوتات الهايكل الصغيرة

باسم : هاوس أف فريزر (ستورز) ليمتد

الجنسية : المملكة المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : جرانيت هاوس ٣١ ستوكويل ستريت، غلاسكو، جي ١ ٤ أر زد، المملكة المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٣/٦

اسم الوكيل: مركز مسقط للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٨٥٨ ر.ب: ١٣١

**BIBA**

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦١٦٩٦

في الفئة ٢١ من أجل البضائع/الخدمات:

الادوات والاواني والاواعية المنزلية خزفيات اواني زجاجية حوامل شموع وحوامل بخور سلال صناديق تخزين مزهريات وزبديات

باسم : هاوس أف فريزر (ستورز) ليمتد

الجنسية : المملكة المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : جرانيت هاوس ٣١ ستوكويل ستريت، غلاسكو، جي ١ ٤ أر زد، المملكة المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٣/٦

اسم الوكيل: مركز مسقط للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٨٥٨ ر.ب: ١٣١

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦١٧٠٤

في الفئة ٣٥ من أجل البضائع/الخدمات:  
بيع وشراء السيارات الجديدة والمستعملة

باسم : الشركة العمانيّة العالميّة للسيارات

الجنسية : عماني

المهنة : تجارة

العنوان : ص ب: ٢٠١٨ الرمز البريدي: ١١١

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٣/٦

CLC

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦١٩٤٨

في الفئة ٢٥ من أجل البضائع/الخدمات:

الملابس، لباس القدم تحديدا سراويل داخلية، قمصان جاكيتات، ملابس داخلية، ملابس النساء التحتية، واقيات ملابس، أوشحة قبعات ملابس قصيرة، سراويل للاستخدام المترلي، جوارب قصيرة، سترات، تنانير أحذية

باسم : ايه ام سي ادمينيستراكو اي باريسيا كوس ال في دي ايه

الجنسية : البرازيل

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ريو اكسبييد يستانريو جومر سيندو دا سيلوا غبر ٩٠ سالا ٤ -سينترو  
(ديستركت) سيب ٢٥٢ -٨٩٢٥٢ (بوستل كودا ) جاراجوا دوسل (سيتي) سانتا كاترينا  
(سيتي) البرازيل

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٣/٢٧

اسم الوكيل: العبيدي للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٣٥٧ ر.ب: ١١٤

الجريدة الرسمية العدد (٩٤٤)

DEFENSIS

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢١٤٥

في الفئة ٢٩ من أجل البضائع/الخدمات:

الحليب ومسحوق الحليب والحلب الهلامي والمنكه والمخفوق، منتجات الحليب وتحديداً  
الحلويات اللبنية والزبادي ومشروبات الزبادي والجبن الحلوه والمشروبات السادة أو  
المنكهة التي تتألف أساساً من الحليب أو منتجات الحليب والمشروبات اللبنية المصنوعة  
أساساً من الحليب والمشروبات اللبنية التي تحتوي على فواكه ، المنتجات اللبنية المخمرة  
السادة او المنكهة

باسم : كومبني جيرفيه دانون

الجنسية : فرنسي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١٧ بـي دي هاوسمان ٧٥٠٠٩ بـاريس، فرنسا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٤/٥

اسم الوكيل: العبيدي للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٣٥٧ ر.ب: ١١٤

ACTIREGULARIS

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢١٤٦

في الفئة ٢٩ من أجل البضائع/الخدمات:

الحليب ومسحوق الحليب والحلب الهلامي والمنكه والمخفوق، منتجات الحليب وتحديداً  
الحلويات اللبنية والزبادي ومشروبات الزبادي والجبن الحلوه والمشروبات السادة أو  
المنكهة التي تتألف أساساً من الحليب أو منتجات الحليب والمشروبات اللبنية المصنوعة  
أساساً من الحليب والمشروبات اللبنية التي تحتوي على فواكه ، المنتجات اللبنية المخمرة  
السادة او المنكهة

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٤)

باسم : كومبني جيرفيس دانون

الجنسية : فرنسي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١٧ بـي دي هاوسمان ٧٥٠٠٩ باريس، فرنسا

تاریخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٤/٥


اسم الوكيل: العبيدي للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٣٥٧ رب: ١١٤

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢١٧٥

ف الفئة ٣٠ من اجل البضائع/الخدمات:

الأرز



باسم : ابو عمر الخروصي للتجارة ش م م

الجنسية : عماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب: ٣٢٣ الرمز البريدي: ٣١٦

تاریخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٤/٧



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢١٧٦  
في الفئة ٣٠ من أجل البضائع/الخدمات:  
الارز

باسم : ابو عمر الخروصي للتجارة ش م م  
الجنسية : عماي

المهنة : الصناعة والتجارة  
العنوان : ص ب: ٣٢٣ الرمز البريدي: ٣١٦  
تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠ / ٤ / ٧

---

RenVela

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢١٧٨  
في الفئة ٥ من أجل البضائع/الخدمات:  
رباطات الفوسفات المعدة لمعالجة فرط فوسفات الدم

باسم : جتزائم كوربوريشن  
الجنسية : الولايات المتحدة  
المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٥٠٠ كيندال ستريت ، كامبريدج ، ماساتشوسيتس ٠٢١٤٢ ، الولايات  
المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠ / ٤ / ٧  
اسم الوكيل: ابو غزاله للملكية الفكرية  
العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٢٥٦

في الفئة ٢٤ من أجل البضائع/الخدمات:

المسووجات ومواد المسووجات، أغطية ولوازم الأسرة، ناموسيات الأسرة وتعليقها، معلقات الحائط، الأغطية والمفارش، المناشف وأطقم المناشف، الستائر العمودية والمسدلات، مفارش الطاولات وبياضات الطاولات، المفروشات المنزلية الناعمة، الأجزاء والقطع الخاصة بكافة السلع سابقة الذكر

باسم : هاوس أوف فريزر (ستورز) ليمتد

**CASA COUTURE**

الجنسية : المملكة المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : جرانيت هاوس، ٣١ ستو كوبيل ستريت، غلاسكو، جي ١ ٤ أر زد، المملكة المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٤/١٢

اسم الوكيل: مركز مسقط للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٨٥٨ ر.ب: ١٣١

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٣٤١

**CLIGHT**

في الفئة ٣٢ من أجل البضائع/الخدمات:

المياه المعدنية والغازية والمشروبات الأخرى غير الكحولية، بما في ذلك وليس محدداً المشروبات الفواكه وعصير الفواكه والمياه ذات طعم الفاكهة، الشراب المركز، خلانت البودرة الجاهزة للشرب والمستحضرات الأخرى التي تستعمل لصنع المشروبات

باسم : كرافت فودز غلوبال براندز ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ثري ليكس درايف، نورثفيلد، اليوي ٦٠٠٩٣ - الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٤/١٧

اسم الوكيل: سابا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٤)

**U S H A**

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٣٨٧

في الفئة ٩ من أجل البضائع/الخدمات:

الأجهزة والعدد العلمية واللاحية والخاصة بمسح الاراضي والفوتوغرافية والسينماتوغرافية والبصرية وأجهزة وعدد الوزن والقياس وإرسال الإشارات والضبط (المراقبة) وإنقاذ الحياة والتعليم،أجهزة تسجيل أو إرسال أو استعادة الصوت أو الصور،حاملات البيانات الممغنطة،اسطوانات التسجيل،الات البيع الالكترونية وأليات الاجهزة التي تعمل بوضع قطعة نقد معدني فيها،مسجلات النقد،الالات الحاسبة،المعدات والحسابات الالكترونية (الكمبيوتر) لمعالجة البيانات،أجهزة إطفاء الحرائق

باسم : اوشا انترناشونال ليمتد

الجنسية : هندي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : سوريا كيران بلدغ ١٩ كي جي مارغ،نيودلهي - ११०००१ - الهند

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٤/٢٠

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان:ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٥٤

في الفئة ١٦ من أجل البضائع/الخدمات:

المطبوعات، القرطاسية، مستلزمات المكاتب (عدا الاثاث)، المواد البلاستيكية التي تستخدم في الرزم والتغليف (غير الواردة ضمن فئات أخرى)، المنشورات المتعلقة بالادارة، أدلة الادارة (المنشورات المطبوعة)،النشرات الاخبارية المتعلقة بإدارة المحاطر



نعمل لمستقبل أفضل

باسم : قطر لإدارة المشاريع

الجنسية : قطري

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب: ٢٧٧٧٧، الدوحة-قطر

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/١

اسم الوكيل: سانا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٥٥٥

في الفئة ٣٥ من أجل البضائع/الخدمات:

الخدمات المهنية لإدارة المشاريع، خدمات دراسات الجدوى الاقتصادية للأعمال واستعراضها، خدمات تطوير وإدارة البرامج، خدمات إدارة التكلفة، خدمات مراقبة المشاريع، خدمات إدارة المخاطر، خدمات إدارة وتسوية المطالبات



نعمل لمستقبل أفضل

باسم : قطر لإدارة المشاريع

الجنسية : قطري

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب: ٢٧٧٧٧، الدوحة-قطر

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/١

اسم الوكيل: سانا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

(Rozana)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٦١٨

ف الفئة ٣٢ من اجل البضائع/الخدمات:

البيرة الغير الكحولية،المياه المعدنية والغازية والمشروبات الاخرى غير الكحولية،مشروبات  
الفواكه وعصير الفواكه،الشراب المركز غير الكحولي والمستحضرات الاخرى التي  
تستعمل لصنع المشروبات غير الكحولية

باسم : شركة صفاصاف للصناعة والتجارة والمقاولات (ش.م.م)

الجنسية : لبناني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : بناية حمد،حي الشميس،شبعا-حصبايا ص.ب: ١١٣-٥٨٦٦ بيروت-لبنان

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢

اسم الوكيل: سانا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان:ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٦٧٧

Vapiano

ف الفئة ٩ من اجل البضائع/الخدمات:

حاملات البيانات المغناطيسية،اسطوانات التسجيل

باسم : فابيانو اس اي

الجنسية : الماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : اولنهاور ستراشة ١١٣, ٥٣ بون-المانيا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٣

اسم الوكيل: سانا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان:ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٤)

Vapiano

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٦٧٨

في الفئة ١١ من أجل البضائع/الخدمات:

ال Shaways و الات الشوي، الات القهوة، الكهربائية، ادوات الطبخ، الكهربائية

باسم : فابيانو اس اي

الجنسية : الماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : اولنهاور ستراشة ٥٣١١٣, ١ بون-المانيا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٣

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

Vapiano

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٦٧٩

في الفئة ١٦ من أجل البضائع/الخدمات:

الورق والكريتون والبضائع المصنوعة من هذه المواد وغير الواردة ضمن فئات أخرى،

المطبوعات، الصور الفوتوغرافية، أدوات التهذيب والتعليم (عدا الأجهزة)، المواد

البلاستيكية التي تستخدم في الرزم والتغليف (غير الواردة ضمن فئات أخرى)، الحروف

المطبوعية، الكليشيهات ١٦

باسم : فابيانو اس اي

الجنسية : الماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : اولنهاور ستراشة ٥٣١١٣, ١ بون-المانيا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٣

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٤)

Vapiano

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٦٨٠

في الفئة ٢٥ من أجل البضائع/الخدمات:

الملابس، تحديداً البناطيل والسرابيل والبلوزات والقمصان والسرابيل القصيرة والتنانير،

البسة القدم تحديداً الأحذية والصنادل، البسة الرأس، تحديداً القبعات والطواقي

باسم : فابيانو اس اي

الجنسية : الماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : اولنهاور ستراشة ٥٣١١٣، بون-المانيا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٣

اسم الوكيل: سانا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٦٨١

Vapiano

في الفئة ٢٩ من أجل البضائع/الخدمات:

اللحوم، الأسماك، الفواكه، الطيور الداجنة، مستخرجات اللحوم، الفواكه والخضروات

المحفوظة والمففة والمطهية، الهراميات، المربيات، الكومبوت (فاكهة مطبوخة بالسكر)،

البيض والحلب ومنتجات الحليب، الزيوت والشحوم الصالحة للأكل، حيوانات وطيور

الصيد

باسم : فابيانو اس اي

الجنسية : الماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : اولنهاور ستراشة ٥٣١١٣، بون-المانيا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٣

اسم الوكيل: سانا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٩٤)

Vapiano

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٦٨٢

في الفئة ٣٠ من أجل البضائع/الخدمات:

البن، الشاي، الكاكاو، السكر، الارز، التابيوكا، الساجو، بدائل القهوة، الدقيق والمستحضرات المصنوعة من الحبوب، البيتزا، التودلر والباستا (المأكولات النسوية)، الخبز، المثلجات المأكولة، العسل، الدبس، الخميرة، مسحوق الخبز (بيكن باودر)، الملح، الخردل، الخل، الصلصات، التوابل، البهارات، الحلويات، حلويات السكر، معاجين المأكولات النسوية، التارت، المأكولات النسوية، الفطائر، السنديشات، الكيك، الشوكولاتة، الشربت، المعجنات، السوشي، الثلج المنعش

باسم : فابيانو اس اي

الجنسية : الماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : اولنهاور ستراشة ٥٣١١٣, ١ بون-المانيا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٣

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٦٨٣

Vapiano

في الفئة ٣٢ من أجل البضائع/الخدمات:

المشروبات غير الكحولية، البيرة، الكوكتيلات غير الكحولية، المياه المعدنية، المياه الغازية، عصير الفواكه غير الكحولي، عصير الخضروات، اليمونادة

باسم : فابيانو اس اي

الجنسية : الماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : اولنهاور ستراشة ٥٣١١٣, ١ بون-المانيا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٣

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٤)

Vapiano

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٦٨٤

في الفئة ٣٣ من اجل البضائع/الخدمات:

المشروبات الكحولية (عدا البيررة)، البراندي، الكوكتيلات، الخمور، النبيذ الفوار،  
المشروبات الروحية الخفيفة، المشروبات الروحية، النبيذ

باسم : فابيانو اس اي

الجنسية : الماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : اولنهاور ستراسة ٥٣١١٣, ١ بون-المانيا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٣

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

Vapiano

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٦٨٥

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات الاعلان، خدمات ادارة الاعمال، خدمات الامتياز

باسم : فابيانو اس اي

الجنسية : الماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : اولنهاور ستراسة ٥٣١١٣, ١ بون-المانيا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٣

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

Vapiano

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٦٨٦

في الفئة ٤٣ من أجل البضائع/الخدمات:

خدمات التزويد بالطعام والشراب، خدمات وسائل الراحة المؤقتة (المطاعم) خدمات  
الحانات

باسم : فابيانو اس اي

الجنسية : الماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : اولنهاور ستراشة ٥٣١١٣, ١ بون-المانيا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٣

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

SKIPS

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٧٠٠

في الفئة ٣٠ من أجل البضائع/الخدمات:

الوجبات الخفيفة المصنوعة كلياً أو أساساً من دقيق البطاطا و/أو الذرة، الواردة في فئة

٣٠

باسم : يونايتد بسكويتش (يوكي) ليمتد

الجنسية : المملكة المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : هايس بارك، هايس اند روود، هايس يو بي ٤ اي اي-المملكة المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٤

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٤)

# تفلون

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٧٠١

في الفئة ٢ من أجل البضائع/الخدمات:

الطلاء الخارجي على هيئة الطلاء والورنيش واللک

باسم : إيه آي دو بون دي نومورز اند كومبني

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١٠٠٧ ماركت ستريت، ويلمينغتون، ديلواير ١٩٨٩٨ ، الولايات المتحدة

الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٤

اسم الوكيل: سابا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٧١٧

في الفئة ٣٦ من أجل البضائع/الخدمات:

الخدمات العقارية، تحديدا الوساطة العقارية، شراء العقارات والاراضي، خدمات تقاسم

الاسهم العقارية، تحديدا خدمات إدارة وترتيب ملكية العقارات والوحدات السكنية

والشقق، خدمات الاستثمارات العقارية، خدمات إدارة العقارات، خدمات توزيع الوقت

وتأجير العقار والاملاك العقارية اضافة الى الوحدات السكنية والشقق

باسم : سوسيتي دي هوتيلز ميريديان

الجنسية : فرنسي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : تورمين مونبارناس ٣٣ افينيو دو مين ١٤ اي ايتاج ٧٥٠١٥ باريس فرنسا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٥

اسم الوكيل: سابا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٤)

## لميريدين

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٧١٨

في الفئة ٤٣ من أجل البضائع/الخدمات:

خدمات التزويد بالطعام والشراب، خدمات وسائل الراحة المؤقتة فئة ٤٣

باسم : سوسيتي دي هوتيلز ميريديان

الجنسية : فرنسي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : تورمين مونبارناس ٣٣ افينيو دو مين ١٤ اي ايتاج ٧٥٠١٥ باريس فرنسا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٥

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

## ألوفت

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٧٢٠

في الفئة ٣٦ من أجل البضائع/الخدمات:

الخدمات العقارية، تحديدا الوساطة العقارية، شراء العقارات والاراضي، خدمات تقاسم الأسماء العقارية، تحديدا خدمات إدارة وترتيب ملكية العقارات والوحدات السكنية والشقق، خدمات الاستثمارات العقارية، خدمات إدارة العقارات، خدمات توزيع الوقت وتأجير العقار والأملاك العقارية إضافة إلى الوحدات السكنية والشقق

باسم : ستاروود هوتيلز انด ريسوتيس وورلد وايد انك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١١١ ويستشستر افينيو وايت بلايز نيويورك ١٠٦٠٤ الولايات المتحدة

الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٥

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٤)

# ألوفت

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٧٢١

في الفئة ٤٣ من أجل البضائع/الخدمات:

خدمات التزويد بالطعام والشراب، خدمات وسائل الراحة المؤقتة (فئة ٤٣)

باسم : ستاروود هوتيلز اند ريسورتس وورلد وايد انك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١١١ ويستشستر افينيو وايت بلايتر نيويورك ١٠٦٠٤ الولايات المتحدة

الاميريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٥

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية


العنوان:ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٧٣٥

في الفئة ٥ من أجل البضائع/الخدمات . . .

مواد للحمية، اطعمة للاطفال الرضع، حليب للاطفال، حليب باودر، اضافات مغذية

للاستخدام في الاغراض الطبية



باسم : شركة المماعدي للتجارة

الجنسية : سعودي

الالوان المستخدمة: الازرق الغامق، الاخضر ، الازرق الفاتح الابيض

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب ٨٥٢٤،الرياض ،المملكة العربية السعودية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٨

اسم الوكيل: ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان:ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٧٣٨

في الفئة ٣٢ من اجل البضائع/الخدمات . :

البيئة غير الكحولية، المياه المعدنية والغازية والمشروبات الاخرى غير الكحولية، شراب الفواكه وعصير الفواكه، المستحضرات الاخرى لصنع المشروبات



باسم : شركة المماعي للتجارة

الجنسية : سعودي

المهنة : الصناعة والتجارة      الالوان المستخدمة: الازرق الغامق، الاخضر ، الازرق الفاتح الابيض

العنوان : ص ب ٨٥٢٤، الرياض ،المملكة العربية السعودية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٨

اسم الوكيل: ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان:ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٧٣٩

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات :

مواد للحمية، اطعمة للاطفال الرضع، حليب للاطفال، حليب باودر، اضافات مغذية للاستخدام في الاغراض الطبية



باسم : شركة المماعي للتجارة

الجنسية : سعودي

المهنة : الصناعة والتجارة      الالوان المستخدمة: الازرق الغامق، الاخضر الازرق الفاتح

العنوان : ص ب ٨٥٢٤، الرياض ،المملكة العربية السعودية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٨

اسم الوكيل: ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان:ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢


---

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٧٤٠

في الفئة ٢٩ من أجل البضائع/الخدمات :

اللحوم والطيور الداجنة ولحوم الصيد، مستخرجات اللحوم، الفواكه والخضروات  
المحفظة والمجففة والمطهية، الجلي والمربيات وصلصات الفواكه، البيض واللحم ومنتجات  
الألبان الأخرى، الزيوت والشحوم المعدة للأكل



باسم : شركة المماعي للتجارة

الجنسية : سعودي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب ٨٥٢٤، الرياض ، المملكة العربية السعودية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٨

اسم الوكيل: ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان:ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٧٤١

في الفئة ٣٠ من أجل البضائع/الخدمات :

الشاي والكاكاو والسكر والارز والتايوكا والساجو وما يقوم مقام القهوة، الدقيق  
والمستحضرات المصنوعة من الحبوب ، الخبز والمعجنات والحلويات ، والحلوي المشلاجة  
العسل ودبس السكر، الخميرة ومسحوق الخبازة، الملح والخردل واخلل الصلصات  
(التوابل) البهارات، الثلج



باسم : شركة المماعي للتجارة

الجنسية : سعودي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب ٨٥٢٤، الرياض ، المملكة العربية السعودية


تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٨

اسم الوكيل: ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان:ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٤)

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٧٤٢  
في الفئة ٣٢ من أجل البضائع/الخدمات :  
البيرة غير الكحولية، المياه المعدنية والغازية والمشروبات الأخرى غير الكحولية، شراب  
الفواكه وعصير الفواكه، المستحضرات الأخرى لصنع المشروبات



باسم : شركة المماعي للتجارة

الجنسية : سعودي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب ٨٥٢٤، الرياض ، المملكة العربية السعودية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٨

اسم الوكيل: ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان:ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٧٩٤

في الفئة ٣ من أجل البضائع/الخدمات:

مستحضرات التنظيف والصلقل والكشط وإزالة الاوساخ، الشمع، الصابون، المنظفات

الواردة في الفئة ٣



باسم : اس سي جونسون اند صن، انك

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١٥٢٥ هاو ستريت، راسين، ويسكونسن ٥٣٤٠٣ - ٢٢٣٦ - الولايات المتحدة

الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/١٢

اسم الوكيل: سابا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان:ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٤)

RITZ-CARLTON RESERVE

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٧٩٨

في الفئة ٤ من أجل البضائع/الخدمات:

خدمات الفنادق والمطاعم وخدمات تزويد الطعام وخدمات البارات والصالات وخدمات المجتمعات وخدمات تقديم التسهيلات الخاصة بالاجتماعات والمؤتمرات والمعارض وخدمات توفير حفلات المناسبات الخاصة وخدمات حجز الفنادق وخدمات عمل برامج جوائز حجوزات الفنادق

باسم : ذا ريتز كارلتون هوتيل كومباي أل أل سي  
الجنسية : الولايات المتحدة  
المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١٠٤٠٠ فيرنوود رود، بيششا، ميرلاند ٢٠٨١٧، الولايات المتحدة الأمريكية

تاریخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/١٢

اسم الوكيل: ابو غزاله للملكية الفكرية  
العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٨١٤

NIQUITIN

في الفئة ١٦ من أجل البضائع/الخدمات:

المطبوعات والنشرات ومواد التهذيب والتعليم  
باسم : غالاكسو سميث كلين  
الجنسية : الولايات المتحدة  
المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : كوربوريشن سيرفيس كومباي. ٢٧١١ سنتر فيللي رود، سويفت ٤٠٠، ويلمينغتون، ديلاوير ١٩٨٠٨، الولايات المتحدة الأمريكية

تاریخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/١٢

اسم الوكيل: ابو غزاله للملكية الفكرية  
العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٤)

NIQUITIN

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٨١٥

في الفئة ٤ من أجل البضائع/الخدمات:

الخدمات التعليمية وخدمات توفير التدريب فيما يتعلق بالتحكم والاقلاع عن التدخين  
والخدمات الثقافية والرياضية

باسم : غلاكسو سميث كلين

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : كوربوريشن سيرفيس كومباي. ٢٧١١ ستار فيللي رود، سويفت  
٤٠٠، ويلمينغتون، ديلوير ١٩٨٠٨، الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/١٢

اسم الوكيل: ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

NIQUITIN

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٨١٨

في الفئة ٤ من أجل البضائع/الخدمات:

خدمات الاستشارات وخدمات العناية الصحية والطبية

باسم : غلاكسو سميث كلين

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : كوربوريشن سيرفيس كومباي. ٢٧١١ ستار فيللي رود، سويفت  
٤٠٠، ويلمينغتون، ديلوير ١٩٨٠٨، الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/١٢

اسم الوكيل: ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٤)

BLOOMIN' ONION

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٨٣٠

في الفئة ٢٩ من أجل البضائع/الخدمات:

البصل الأخضر للاستهلاك داخل المحال وخارجها

باسم : اوتباك ستيكهاوس اوف فلوريدا ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٢٠٢ ان ويست شور بي في دي ، فايفث فلور تامبا فلوريدا ٣٣٦٠٧ ٥٧٦١

الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/١٥

اسم الوكيل: ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان:ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٨٣٣

في الفئة ٤٣ من أجل البضائع/الخدمات:

OUTBACK STEAKHOUSE

خدمات المطاعم

باسم : اوتباك ستيكهاوس اوف فلوريدا ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٢٠٢ ان ويست شور بي في دي ، فايفث فلور تامبا فلوريدا ٣٣٦٠٧ ٥٧٦١

الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/١٥

اسم الوكيل: ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان:ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٤)

TURBULENCE

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٨٣٥

في الفئة ٣٠ من أجل البضائع/الخدمات:

الحلويات، علكة المضغ، علكة الفقاعات، الحلوى، حلوى النعناع، أقراص الحلوى وأقراص

الحلوى للمص

باسم : دبليو ام ريفلي جيه ار كومباني

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٤١٠ نورث ميتشيغان افينيو، شيكاغو، إلينوي ٦٠٦١١ - الولايات المتحدة

الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/١٥

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٨٣٦

ENERGIE

في الفئة ١٨ من أجل البضائع/الخدمات:

الجلود المدبعة والجلود المدبعة المقلدة والبضائع المصنوعة من هذه المواد وغير الواردة

ضمن فئات أخرى، الجلد الحيوانية، الجلد الخام، حقائب اليد، الحافظ، صناديق الشباب

وحقائب السفر، الشماسي، المظلات الخفيفة الواقية من الشمس وعصي المشي، السياط

وعدة الخيول والسرورج وما إليها

باسم : سكريتي انترناشونال اس ايه

الجنسية : لو كسمبورغ

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٤٩ افينيو مونتيري ال ٢١٦٣ لو كسمبورغ - لو كسمبورغ

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/١٥

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٤)

ENERGIE

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٨٣٧

في الفئة ٢٥ من أجل البضائع/الخدمات:

ملابس الرجال والنساء والأطفال، ملابس القدم وأغطية الرأس، وتحديداً القمصان والسرافيل القصيرة "الشورتات" والسرافيل والبنطلونات والسرافيل الداخلية والبدل والسوبرات والبلايز ووالستر الرياضية "البليزرات" والجاكيتات والاحزمة وسرافيل الموكسرات و السرافيل الضيقة" البريفس" والمعاطف الرياضية و أفرهولات العمل "الدنجريز" وستر الصيد وبدل الهرولة والقفازات و وقفازات اليد والرسغ غير المتكاملة و مناديل الرقبة و سرافيل التعرق وقمصان العرق "السوبرات" وقمصان البولو ومعاطف المطر و والأوربة والجلابيب وبدل الاستحمام وبناطيل السباحة القصيرة "الترنكس" والقمصان الثانية وبدل الأباء و عصبات الاعصم و بدل الغوص والركمجة والبلايز والتنانير والكولوتات والفساتين و البناطيل /أو التنانير ذات الارجل العريضة و الأرستة والأثواب الداخلية والبدل الضيقة المزنة "بونتاردنز" و جوارب الجسد و واجوارب الطويلة والبدل الضيقة المزنة القصيرة "ليوتاردنز" والأوشحة والاحذية والاحذية الرياضية والاحذية ذات الساق" البوت" والزحافات والحزابات واجوارب والظابنات والقبعات وقبعات الكاب وقبعات المطر وأقنعة وأغطية الشمس .

باسم : سكريتي انترناشيوナル اس ايه

الجنسية : لوكمبورج

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ٢٩ افينيو مونتريال ٢١٦٣ لوكمبورغ - لوكمبورغ

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/١٥

اسم الوكيل: ساها وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

KILLAH

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٨٣٨

في الفئة ١٨ من أجل البضائع/الخدمات:

الجلود المدبعة والجلود المدبعة المقلدة والبضائع المصنوعة من هذه المواد وغير الواردة ضمن فئات أخرى، الجلد الحيوانية، الجلد الخام، حقائب اليد، المحافظ، صناديق الثياب وحقائب السفر، الشماسي، المظلات الخفيفة الواقية من الشمس وعصي المشي، السياط وعدة الخيال والسرورج وما إليها

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٤)

باسم : سكستي انترناشيونال اس ايه  
الجنسية : لوكمبورغ  
المهنة : الصناعة والتجارة  
العنوان : ٢٩ افينيو مونتيري ال ٢١٦٣ لوكمبورغ - لوكمبورغ  
تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/١٥  
اسم الوكيل: سابا وشركاه للملكية الفكرية  
العنوان:ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٨٣٩  
KILLAH  
في الفئة ٢٥ من أجل البضائع/الخدمات:  
والبطلوونات والسراويل الداخلية والبدل والسوبرات والبلائز والستر الرياضية "البليزرات"  
والحاكيات والاحزمة وسراويل البوكسارات و السراويل الضيقة "البريفس" والمعاطف الرياضية و  
أفروولات العمل "الدنجريز" وستر الصيد وبدل المرولة والقفازات و وقفازات اليد والرسغ غير  
المتكاملة و مناديل الرقبة و سراويل العرق وقمصان التعرق "السوبرات " وقمصان البولو ومعاطف  
المطر والأوربة والجلابيب وبدل الاستحمام وبناطيل السباحة القصيرة "الترنكس" و القمصان الثانية  
وبدل الاماء و عصبات الاعصم و بدل الغوص والركمجة والبلائز والتنانير و الكولوتات والفساتين و  
البناطيل و/أو التنانير ذات الارجل العريضة و الأرستة والأثواب الداخلية والبدل الضيقة المرنة  
"يونيتاردز" و جوارب الجسد و الجوارب الطويلة والبدل الضيقة المرنة القصيرة "ليوتاردز" والوشحة  
والاحذية والاحذية الرياضية والاحذية ذات الساق "البوت" والزحافات والجرابات والجوارب  
والطابانات والقبعات وقبعات الكاب وقبعات المطر واقفة وأغطية الشمس ..

باسم : سكستي انترناشيونال اس ايه  
الجنسية : لوكمبورغ  
المهنة : الصناعة والتجارة  
العنوان : ٢٩ افينيو مونتيري ال ٢١٦٣ لوكمبورغ - لوكمبورغ  
تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/١٥  
اسم الوكيل: سابا وشركاه للملكية الفكرية  
العنوان:ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٨٤٠  
في الفئة ٣ من أجل البضائع/الخدمات:  
مستحضرات تبييض الأقمشة وغيرها من المواد التي تستخدم في غسيل الملابس،  
مستحضرات التنظيف والصلقل والكشط وازالة الاوساخ، الصابون، العطور، الزيوت  
العطرية، مستحضرات التجميل (الكونزتيك) غسول (لوسيون) الشعر، معاجين ومنظفات  
الأسنان، العود ودهن العود



باسم : شركة أبناء عبد الله عبد العزيز عبد الرحمن الحويهي  
الجنسية : سعودي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : المروج الرياض السعودية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/١٥

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

RIEDEC

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٨٤١  
في الفئة ١٩ من أجل البضائع/الخدمات:  
مواد البناء (غير المعدنية)، مواد البناء، مواد البناء للإنشاءات الطرق ومواد تغطية الطرق  
من الأحجار الاصطناعية

باسم : فيرست بارتيسيبيشن ايه جي

الجنسية : ليختشتاين

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : بيرغستراشه ٥ ، ٩٤٩٠ فادوز، ليختشتاين

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/١٥

ملاحظة:

يمنح الطلب حق الاولوية: رقم الطلب: ٢٠٠٩/٧٢٤٤ تاريخ الطلب: ٢٠٠٩/١٢/٤ البلد

الاجنبي: النمسا

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

RIEDEC

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٨٤٢

في الفئة ٣٧ من أجل البضائع/الخدمات:

خدمات الانشاءات والعمير

باسم : فيرست بارتيسيبيشن ايه جي

الجنسية : ليختشتاين

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : بيرغستراشه ٥ ، ٩٤٩٠ فادوز، ليختشتاين

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/١٥

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٤)

RIEDEC

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٨٤٣  
فالفئة ٤ من أجل البضائع/الخدمات:  
خدمات الابحاث والتطوير في حقل الانشاءات والمعمير

EXTRA

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٨٩٠  
فالفئة ٣٠ من أجل البضائع/الخدمات:  
الحلويات، علكة المضغ، علكة الفقاعات، الحلوى، حلوى النعناع، اقراص الحلوى وأقراص  
الحلوى للمص

باسم : دبليو ام ريفلي جيه ار كومباني  
الجنسية : الولايات المتحدة  
المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١٠٤ نورث ميتشيغان افينيو، شيكاغو، إلينوي ٦٠٦١١ - الولايات المتحدة  
الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/١٦  
اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية  
العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

جريدة الرسمية العدد (٩٢٤)



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٨٩١

في الفئة ٣٠ من أجل البضائع/الخدمات:

الكعك، بسكويت الكراكرز، البسكويت

باسم : كرافت فودز غلوبال براندز ال ال سي

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ثري ليكس درايف نورثفيلد الينوي ٦٠٠٩٣ - الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/١٦

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٨٩٢

في الفئة ٣٥ من أجل البضائع/الخدمات:

بيع مواد بناء / تجارة الأدوات الصحية/تجارة الأدوات الكهربائية



باسم : نجمة دبي العالمية م.م

الجنسية : عماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص.ب ٣٧٩ الرمز البريدي ٣٢٠

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/١٦

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٨٩٨

في الفتنة ٣٠ من أجل البضائع/الخدمات:

القهوة والشاي والكاكاو والسكر والأرز والتابيوكا والساجو وما يقوم مقام القهوة، الدقيق والمستحضرات المصنوعة من الحبوب، الخبز والمعجنات والحلويات، والحلوى المثلجة، العسل ودبس السكر، الخميرة ومسحوق الخبازة، الملح والخردل والخل الصلصات (التوابل)، البهارات، الثلج، الوجبات الخفيفة المصنوعة من الدقيق والذرة والحبوب والرز وبذور الحبوب المصنعة



باسم : الشركة السعودية للمأكولات الخفيفة المحدودة

الجنسية : سعودي

المهنة : الصناعة والتجارة اللوان المستخدمة: الاحمر، الاصفر، الذهبي، الاحمر الغامق

العنوان : ص.ب ٢٠٣٨٩ تاورين سنتر الطابق الاول كنغ فهد هاي واي ١١٤٥٥

الرياض المملكة العربية السعودية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/١٧

اسم الوكيل: ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٩٢٨

VENUS RIVIERA

في الفتنة ٨ من أجل البضائع/الخدمات:

الأمواس وأمواس العلاقة وأدوات العلاقة والأوعية والاشرطة والكارترج وجميعها التي تحتوي على شفرات وأجزائها ومكملاها لجميع المنتجات المذكورة أعلاه

باسم : ذا جيليت كومباين

الجنسية : الولايات المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ون جيليت بارك بوسطن ام ايه ٢١٢٧ ٠ الولايات المتحدة الامريكية

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/١٩

اسم الوكيل: ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٤)

الإي

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٩٣٠

في الفئة ٥ من أجل البضائع/الخدمات:

المواد والمستحضرات الصيدلية الخاصة بتحسيس الوزن وضبط الوزن وادارة الحمية والتجذيف والجسم السليم مواد واغذية الحمية المعدة لاستعمال الطبي والفيتامينات والمعادن ومضافات الاغذية

باسم : غلاكسو غروب ليمند

الجنسية : المملكة المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان . : غلاكسو ويلكم هاوس، بيركيلي افينيو، غرينفورد، ميديلسيكس يو بي ٦

ان ان الجلترا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/١٩

اسم الوكيل: ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ١١٢ ر.ب: ٢٣٦٦

EMERSOL

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٩٨٩

في الفئة ١ من أجل البضائع/الخدمات:

المواد الكيميائية المستخدمة في الصناعة ، تحديدا المصنوعة من المواد الخام المتجددة ، تحديدا من الزيوت والدهون الطبيعية ، بما في ذلك زيت جوز الهند و/او زيت النخيل النواة و/او الزيت من النباتات الحاملة للزيت واللفت وعباد الشمس والصويا والصنوبر والشعع والشحم الحيواني والغليسيرين، تحديدا الكحول الدهنية ومشتقات الكحول الدهنية، ملييات وأثيرات وأمينات الكحول الدهنية، الكحولات الدهنية الالكوكسيليتي، الكحولات الدهنية الايثوكسيليتي ومشتقها، الخاصة بترسيخ مستحضرات التربة الفرعية او عناصر التسميك في المحاليل او لاصباغ للمواد او لرسخات اللون او عناصر الشيست

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٤)

او معززات النسيج او عناصر التصليب او غير ذلك كما هو مطلوب لتحسين التعامل مع المواد المعالجة من اجل مساعدات الحفر، الكيماويات، تحديدا استرات من الكحول والأحاض العضوية، تحديدا القاعدية والمنتجات الوسيطة، الخاصة بصنع البلاستيك واللک والدهانات، المواد الكيميائية للتبدلات والخالط، كمواد اضافية، عناصر الترطيب، مستحضرات مكافحة الضباب، الملينات، معدلات الريولوجيا، كلها للمجلات المهنية و "افعلها بنفسك" ، "لزيادة سماكة المحاليل، لصبغ المواد، كونها مرسخات لللون، للتشييت، لتعزيز الصلابة، او غير ذلك كما هو مطلوب لتحسين التعامل مع المواد المعالجة، المواد الكيميائية لصناعة الزيوت الزراعية والدهون والزيوت، للمواد المضافة والمساعدة لصنع البلاستيك، بما في ذلك الي في سي والبولي كربونات والبولي اولفم والبوليستر والبولي يوريثين والكوبوليمر والصمغ، كونها مواد بناء، تحديدا الأنابيب واللوحات، الكيماويات الخاصة بالمواد المساعدة المستخدمة في التعدين لترسيخ التربة الفرعية، تحديدا في مجال الحفر وتدعم التربة..

باسم : ايميري اوليyo كيميكالز جي ام بي اتش

الجنسية : الماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : هنكلستراشة ٦٧ ٤٠٥٨٩ دوسلدورف - المانيا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢٣

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

A<sup>SP</sup>

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٩٩٠

في الفئة ٤١ من اجل البضائع/الخدمات:

خدمات التدريب

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٤)

باسم : طموح مسقط للتجارة

الجنسية : عماي

المهنة : تجارة

العنوان : ص ب: ٧٤٨ الرمز البريدي: ١١٦

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢٣

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٢٩٩٩

NO FEAR

في الفئة ٣ من أجل البضائع/الخدمات:

مستحضرات التبييض ومواد أخرى لاستعمالات الغسيل، مستحضرات التنظيف والتلميع والكشط و الحت، الصابون، العطريات، الزيوت العطرية، مستحضرات التجميل، لوسيونات الشعر، منظفات الأسنان، غسول الفم، مستحضرات لانعاش نفس الفم (غير طبية)، مستحضرات الزينة، مستحضرات التجميل) الكوزمتิกس)، مناشف الأصابع المنوعة بمستحضرات التنظيف، المناشف التي تحتوي على مستحضرات زينة غير طبية، منتجات العناية بالشعر، مستحضرات العناية بالبشرة، مستحضرات العناية باليدين، لوسيونات الحمام، بخاخات الجسم (غير طبية)، مزيلات رائحة، مستحضرات تنظيف البشرة (غير طبية)، مستحضرات ترطيب البشرة (مستحضرات زينة غير طبية)، منظفات الغسيل، منظفات، جيل للاستخدام على الشعر، مستحضرات تواليت غير طبية، شامبو، مستحضرات العناية بالأظافر، مضادات التعرق، مستحضرات ازالة الشعر، صابون الحلاقة، كريمات التقشير، مستحضرات تجميلية لتسمير البشرة، مستحضرات تسمير صناعية، عطر الكولونيا، صابون مطهر، صابون لإزالة رائحة العرق، مزيلات البقع، مياه الزينة، مستحضرات امالة الشعر، مستحضرات تمويج الشعر، لوسيونات تصفييف الشعر، مستحضرات التنظيف، مستحضرات الاستحمام، مستحضرات الحلاقة، صابون الحلاقة، مستحضرات غير طبية للاستخدام بعد الحلاقة، كريمات (مواد تجميل)، مستحضرات الغسيل للاستخدامات الشخصية، مستحضرات غير طبية للاستخدام في النظافة الشخصية، بودرة الجسم، أغراض الزينة للاهتمام بالبشرة، منتجات العناية بالجسم (غير طبية)، زيوت

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٤)

الجسم، مستحضرات العناية بالجمال، أصياغ لشعر اللحية، مستحضرات تبييض الشعر،  
بلسم للشفاء (غير طبية)، حشوات الشفاه (تجميل)، ألواح سفرة، ورق سفره، أقمشة  
سفره، صابون مضاد للتعرق، أملأح الاستحمام ليست للأغراض الطبية، مستحلبات  
تنظيف لأغراض الزينة، مجموعات التجميل، مكياج العينين، مستحضرات حواجب العينين،  
أقلام رسم الحواجب، ملونات الشعر، صبغات شعر، لوسيونات لأغراض التجميل،  
مكياج، بودرة مكياج، مستحضرات المكياج، زيوت للعطور والروائح، كريمات للأحذية  
برقبة، ملمعات الأحذية برقبة، شمع الأحذية، مستحضرات تنظيف الأحذية، مستحضرات  
التسمير، بودرة التالكوم، مناديل مغطسة بلوسيونات التجميل، مواد الزينة، منعمات  
الذقن ..

باسم : نو فير انترناشيونال ليمند

الجنسية : المملكة المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : يونت ايه.بروك بارك ايست،شايربروك، ان جي ٢٠ آر واي-المملكة المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢٤

اسم الوكيل: سانا وشركاهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٠٠٠

NO FEAR

في الفئة ١٦ من أجل البضائع/الخدمات:

القرطاسية، الأقلام، أقلام الرصاص، المساطر، علب أقلام الرصاص، صواني الأقلام،  
صواني أقلام الرصاص، حمالات الأقلام ، حمالات أقلام الرصاص، الحيات، الماري،  
اليوميات، التقويمات، البطاقات البريدية، الملصقات ،كتيبات الاسعافات الاولية، الكتب  
والمحلاطات المتعلقة بالرياضة بما في ذلك كتيبات التدريب والتمرين، الكتب، المطبوعات،  
الصور، الملصقات، المطبوعات، إعادة انتاج الرسومات، أدوات الكتابة، البطاقات

المطبوعة، البطاقات البريدية، الغراء، المثبتات، مواد التثبيت، بطاقات المعایدة، أقلام ذات الرأس الكروي، أقلام الريشة، الأقلام المسننة، أقلام الرصاص الميكانيكية، الصور الفوتوغرافية، البوم الصور، محارم التواليت، ورق التواليت، لفافات الورق لاستخدامها في المطبخ، مناديل المائدة، المناشف ورقع المسح، المناديل وقطع القماش للطاولات، المفارش، أدوات المائدة الورقية، دفاتر العناوين، الكتب، دفاتر الملاحظات، الكتب الفارغة، الدفاتر ذات الوراق غير المثبتة، المذكرات، المذكرة اللولبية، كتب الحفظ، كتب الملاحظات، نهايات الكتب، فراشي الدهان، التقويمات، اليوميات، المجلدات، المنظمات، حاملات الصور، أدوات التهذيب والتعليم) عدا الاجهزة)، أقلام التوقيع، حالات الصور، الملصقات، الاشرطة، الدوريات، المجالس، الصحف، ورق النقل والنسخ، الكتب، ورق اللف، المناشف الورقية، مفارش الطاولات الورقية، منافض وجه الورقية، الورق الصحي، المناديل، ورق الكتابة، الكاتالوجات، الكتب والنشرات، الوقايات، مواد التغليف والتعبئة، أدوات الكتابة على الالة الكاتبة، حاملات دفاتر الشيكات

باسم : نو فير انترناشونال ليمند

الجنسية : المملكة المتحدة

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : يوتن ايه.بروك بارك ايست، شايربروك، ان جي ٢٠٨ أر واي-المملكة المتحدة

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢٤

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٠٨٠

في الفئة ٥ من اجل البضائع/الخدمات:

المكملاة الغذائية للأستخدامات الطبية ، مواد الحمية المهنية للاستخدام الطبي ، طعام الأطفال .

---

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٤)

باسم : نوفا براندز اس آيه

الجنسية : لوكمبورج

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ١٤ ايه رو دي بينس، ال ١٢١٢ - لوكمبورغ

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٢٩

الالوان المستخدمة: الازرق، الاسود، الذهبي

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢

RONDNOIR

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٠٨٨

في الفئة ٣٠ من أجل البضائع/الخدمات:

المعجنات والحلويات ، تحديدا حلويات الشوكولاتة والحلويات التي اساسها الكاكاو ،  
منتجات الشوكولاتة ، حلوى البراليين ، الحلويات التي تحتوي على البسكويت الرقيق  
والخشوا ، الأيس كريم .

باسم : سورمارتيك اس آ

الجنسية : بلجيكي

المهنة: صناعة وتجارة

العنوان : رو جوزيف نترر ٥ ٦٧٠٠ ارلون بلجيكا

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٥/٣٠

اسم الوكيل: سانا وشركاه للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣١٩٨

في الفئة ٣٥ من اجل البضائع/الخدمات:

بيع الثلاجات وغسالات وأجهزة تكييف وتبريد

باسم : الشركة العامة للتجارة والكهرباء ش م م

الجنسية : عماي

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب: ٣١٣٩ الرمز البريدي: ١١٢

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/٨

## 7UP REVIVE

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٢٠٩

في الفئة ٣٢ من اجل البضائع/الخدمات:

المياه المعدنية والغازية والمشروبات الاخرى غير الكحوليه شراب وعصير الفواكه الاشربة

المركزة والمستحضرات الاخرى المعدة لعمل المشروبات

باسم : ذا كونسيترات مانوفاكتشوريونغ كومبني اوf اريلاند

الجنسية : برمودا

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : كورنير هاوس، ٢٠ بارليامينت ستريت، هاميلتون، برمودا


تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/٨

اسم الوكيل: ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان:ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٢٧٣  
في الفئة ٥ من أجل البضائع/الخدمات:  
مطهرات ومستحضرات كيميائية صيدلانية وأدوية لاستخدام في الاغراض البشرية  
ومراهم لاستخدام في الاغراض الصيدلانية ومستحضرات صيدلانية

JOS-PAN جوسپان



باسم : شركة جوش للصناعات الدوائية ذ.م.م

الجنسية : اردني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب: ٤٢٨٤ عمان ١١١٣١،الأردن

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/١٢


اسم الوكيل: ابو غزاله للملكية الفكرية

العنوان:ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٢٩١

في الفئة ٦ من أجل البضائع/الخدمات:

تجارة السقالات الحديدية\_الشدادات المعدنية\_الدعامات حديدية\_قوالب الصب\_  
الاكساب




باسم : منار العمران للتجارة وتأجير السقالات والاخشاب

الجنسية : عماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب: ٣٧٨ الرمز البريدي: ١٣٣

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/١٣



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٣١٠

في الفئة ٣٠ من أجل البضائع/الخدمات:

ارز

باسم : الشركة العمانية الغذائية الدولية

الجنسية : عماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب: ١٣٧ الرمز البريدي: ١٢٤

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/١٣

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٣٣١

في الفئة ٣٥ من أجل البضائع/الخدمات:

البقالة-السوبر ماركات-استهلاكيه تحت سقف واحد

هاipermarket  
HYPERMARKET

باسم : شركة مركز سلطان ش.م.م

الجنسية : عماني

المهنة: تجارة


العنوان : ص ب: ٨٠٨ الرمز البريدي ١٣١

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/١٤

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٣٤٠

في الفئة ٣٠ من اجل البضائع/الخدمات:

أرز



باسم : الغزال العالمية للواردات ش م م

الجنسية : عماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب: ٣٤٠٣ الرمز البريدي: ١١٢

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/١٤

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٣٤١

في الفئة ٣٠ من اجل البضائع/الخدمات:

أرز


باسم : الغزال العالمية للواردات ش م م

الجنسية : عماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب: ٣٤٠٣ الرمز البريدي: ١١٢

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/١٤



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٣٤٢

في الفئة ٣٠ من اجل البضائع/الخدمات:  
أرز



باسم : الغزال العالمية للواردات ش م م

الجنسية : عماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب: ٣٤٠٣ الرمز البريدي: ١١٢

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/١٤

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٣٤٣

في الفئة ٣٠ من اجل البضائع/الخدمات:  
أرز




باسم : الغزال العالمية للتجارة والاستثمار ش م م

الجنسية : عماني

المهنة: تجارة


العنوان : ص ب : ٢١٨٠ الرمز البريدي ١١٢ روبي

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٦/١٤



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٥٢٩  
في الفئة ٤١ من أجل البضائع/الخدمات:  
التعليم الثانوي العام .

باسم : مدرسة عزان بن قيس العالمية ش.م.م  
الجنسية : عماني  
المهنة : الصناعة والتجارة  
العنوان : ص ب: ٣٢ الرمز البريدي: ١٠٣  
تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠ / ٦ / ٢٩



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٥٨٩  
في الفئة ٣٧ من أجل البضائع/الخدمات:  
مقاولات وعقارات .

باسم : مؤسسة المطار للتجارة والمقاولات  
الجنسية : عماني  
المهنة : تجارة

العنوان : ص ب: ٣١٣ الرمز البريدي: ١١٢  
تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠ / ٧ / ٣



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٦٨٨

في الفئة ٣ من أجل البضائع/الخدمات:

ملطفات الجو ، العطورات الغازية ، منتجات العطور العطور للإستخدام البشري .

باسم : الشركة العمانية للمبيدات الحشرية وملطفات الجو ش م م

الجنسية : عماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب: ٣٩ الرمز البريدي: ١٠٠

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٧/٧

---

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٦٩١

في الفئة ٣٩ من أجل البضائع/الخدمات:

تسير قوارب سياحية ونشاط الغوص




باسم : شركة غواصين الخليج ش م م

الجنسية : عماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب: ٣٧٧٣ الرمز البريدي: ١١٢

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٧/١١



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٧٠٥  
في الفئة ٣٧ من أجل البضائع/الخدمات:  
مقاولات البناء .

باسم : اكاسيا المتكامله ش م م

الجنسية : عماني

المهنة : الصناعة والتجارة

العنوان : ص ب: ١٩٦ الرمز البريدي: ١١١

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٧/١١



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم : ٦٣٧١٤  
في الفئة ٣٠ من أجل البضائع/الخدمات:  
الشاي .

باسم : الجزر العمانية للتجارة والمقاولات

الجنسية : عماني

المهنة : تجارة

العنوان : ص ب: ١٣٩ الرمز البريدي: ٤١٨

تاريخ تقديم الطلب : ٢٠١٠/٧/١٣

## إعلان

تعلن دائرة الملكية الفكرية عن العلامات المسجلة والتي تم التأشير في السجلات  
باتصال ملكيتها وفقاً لأحكام المادة (٧٩٤) من قانون حقوق الملكية الصناعية  
الصادر بالرسوم السلطانية رقم ٢٠٠٨/٦٧.

رقم العلامة : ٣٤١٨

الفئة : ٥

تاريخ التسجيل : ٢٥/٦/١٩٩٧م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٥٩٦ في ١٩٩٧/٤/١ م

اسم المالك السابق : بروكتر اند غامبل فارماسوتيكالز، انك

اسم من انتقلت إليه الملكية : وورنر شيلكوت كومباني ، ال ال سي

الجنسية والمهنة : بورتوريكوية - الصناعة و التجارة

العنوان : يونيون ستريت كي ام ١ ، ١ فاجاردو ٠٠٧٣٨ بورتو ريكو

جهة مشروع الاستغلال : بورتو ريكو

تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٩/١٢/١٠ م

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١١/٢١ م

رقم العلامة : ٣٤٢٢  
الفئة : ٥

تاريخ التسجيل : ١٩٩٧/٦/٢٥

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٥٩٦ في ١٩٩٧/٤/١ م

اسم المالك السابق : بروكتر اند غامبل فارماسوتيكالز، انك

اسم من انتقلت إليه الملكية : وورنر شيلكوت كومباني ، ال ال سي

الجنسية والمهنة : بورتوريوكوية - الصناعة و التجارة

العنوان : يونيون ستريت كي ام ١ ، فاجاردو ٠٠٧٣٨ بورتوريوكو

جهة مشروع الاستغلال : بورتوريوكو

تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٩/١٢/١٠ م

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١١/٢١ م

---

رقم العلامة : ٣٤٢٣  
الفئة : ٥

تاريخ التسجيل : ١٩٩٧/٦/٢٥

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٥٩٦ في ١٩٩٧/٤/١ م

اسم المالك السابق : بروكتر اند غامبل فارماسوتيكالز، انك

اسم من انتقلت إليه الملكية : وورنر شيلكوت كومباني ، ال ال سي

الجنسية والمهنة : بورتوريوكوية - الصناعة و التجارة

العنوان : يونيون ستريت كي ام ١ ، فاجاردو ٠٠٧٣٨ بورتوريوكو

جهة مشروع الاستغلال : بورتوريوكو

تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٩/١٢/١٠ م

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١١/٢١ م

رقم العلامة : ١٧٧٤٨  
الفئة : ٥

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٣/٣/٢٥ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٦٧٢٦ في ٢٠٠٢/٩/١ م

اسم المالك السابق : بروكتر اند غامبل فارماسوتيكالز، انك

اسم من انتقلت إليه الملكية : وورنر شيلكوت كومباني ، ال ال سي

الجنسية والمهنة : بورتوريوكية - الصناعة و التجارة

العنوان : يونيون ستريت كي ام ١ ، فاجاردو ٧٣٨ بورتو ريكو

جهة مشروع الاستغلال : بورتو ريكو

تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٩/١٢/١٠ م

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١١/٢١ م

رقم العلامة : ١٢٧٠٦  
الفئة : ٥

تاريخ التسجيل : ٢٠٠٢/١/٢٢ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٦٩٨ في ٢٠٠١/٧/١ م

اسم المالك السابق : ستيمسونيت كوربوريشن

اسم من انتقلت إليه الملكية : اينيس بينت ، انك

الجنسية والمهنة : أمريكية - الصناعة و التجارة

العنوان : نورث سنترال اكسبرسو اي ، سويت ١٠٥٠ ، دالاس ، تكساس

٧٥٢٠٦ ، الولايات المتحدة الأمريكية .

جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الأمريكية .

تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٩/١٢/٣١ م

تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١١/٢١ م

رقم العلامة : ١٢٧٠٧  
الفئة : ١٧  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٣/٢/٩  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٢٣ في ٢٠٠٢/٧/١٥ م  
اسم المالك السابق : ستيمسونيت كوربوريشن  
اسم من انتقلت إليه الملكية : اينيس بيتن ، انك  
الجنسية والمهنة : أمريكية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ٥٩١٠ نورث سنترال اكسبرسواي ، سويت ١٠٥٠ ، دالاس ، تكساس ٧٥٢٠٦ ، الولايات المتحدة الامريكية .  
جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الامريكية .  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٩/١٢/٣١ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١١/٢١ م

---

رقم العلامة : ٢٣٠٣٤  
الفئة : ٦  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٤/٦/٩ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٥٩ في ٢٠٠٤/١/١٧ م  
اسم المالك السابق : جي اف اي انجينيرينغ كابوشيفكي كايشا(جي اف اي انجينيرينغ كوبوريشن)  
اسم من انتقلت إليه الملكية : جي اف اي هولدنجز كابوشيفكي كايشا(تاجر باسم جي اف اي هولدنجز ، انك)  
الجنسية والمهنة : يابانية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ٣-٢ اوشيسايو ايشو ٢ - تشومه ، شيدوا - كو اليابان  
جهة مشروع الاستغلال : اليابان  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠١٠/٦/٢٤ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١١/٢١ م

رقم العلامة : ٢٥٦٩١  
الفئة : ١٤  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٤/١١/٢٩ م  
رقم و تاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٧٢ في ٢٠٠٤/٨/١  
اسم المالك السابق : ام جي آي لكشيري غروب اس . ايه  
اسم من انتقلت إليه الملكية : كونكورد ووتش كومباني اس . ايه  
الجنسية والمهنة : سويسرية - الصناعة و التجارة  
العنوان : نداو غاس ٣٥ , ٢٥٠٢ بيل / بيين سويسرا  
جهة مشروع الاستغلال : سويسرا  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠١٠/٦/٨ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١١/٢١ م

رقم العلامة : ١٢٧٠٨  
الفئة : ١٧  
تاريخ التسجيل : ٢٠٠٣/٩/٣  
رقم و تاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٧٢٣ في ١٥/٧/٢٠٠٢ م  
اسم المالك السابق : ستيمسونيت كوربوريشن  
اسم من انتقلت إليه الملكية : ايبيس بينت ، اذك  
الجنسية والمهنة : أمريكية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ٥٩١٠ نورث سنترال اكسبرسووي ، سويفت ١٠٥٠ ، دالاس ، تكساس  
جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الأمريكية .  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٩/١٢/٣١ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١١/٢١ م

رقم العلامة : ٣٣٨٥٦  
الفئة : ١  
تاريخ التسجيل : ٢٠١٠/٣/٢٩ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٧٣ في ٢٠٠٨/١٠/١٥ م  
اسم المالك السابق : انسول انكوربوريد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : انسول ، ال ال سي  
الجنسية والمهنة : أمريكية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ون تاون سنتر رود ، بوكاراتون ، فلوريدا ٣٣٤٨٦ الولايات المتحدة  
جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الأمريكية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٩/٩/٢٥ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١١/٢١ م

---

رقم العلامة : ٣٣٨٥٦  
الفئة : ١  
تاريخ التسجيل : ٢٠١٠/٣/٢٩ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٧٣ في ٢٠٠٨/١٠/١٥ م  
اسم المالك السابق : انسول ، ال ال سي  
اسم من انتقلت إليه الملكية : تايكو فاير برووكتس ال بي  
الجنسية والمهنة : أمريكية - الصناعة و التجارة  
العنوان : نورث كانون أفينيو ، لونسديل ، بي آي ١٩٤٤٦ الولايات المتحدة الأمريكية  
جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الأمريكية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٩/١٢/٢٥ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١١/٢١ م

رقم العلامة : ٣٣٨٥٧  
الفئة : ٩  
تاريخ التسجيل : ٢٠١٠/٣/٢٩ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٧٣ في ٢٠٠٨/١٠/١٥ م  
اسم المالك السابق : انسول انكوربوريد  
اسم من انتقلت إليه الملكية : انسول ، ال ال سي  
الجنسية والمهنة : أمريكية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ون تاون ستار رود ، بوكاراتون ، فلوريدا ٣٣٤٨٦ الولايات المتحدة  
جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الأمريكية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٩/٩/٢٥ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١١/٢١ م

---

رقم العلامة : ٣٣٨٥٧  
الفئة : ٩  
تاريخ التسجيل : ٢٠١٠/٣/٢٩ م  
رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ٨٧٣ في ٢٠٠٨/١٠/١٥ م  
اسم المالك السابق : انسول ، ال ال سي  
اسم من انتقلت إليه الملكية : تايكون فاير برووكتس ال بي  
الجنسية والمهنة : أمريكية - الصناعة و التجارة  
العنوان : ٤٥١ نورث كانون أفينيو ، لونسديل ، بي آي ١٩٤٤٦ الولايات المتحدة الأمريكية  
جهة مشروع الاستغلال : الولايات المتحدة الأمريكية  
تاريخ انتقال الملكية : ٢٠٠٩/١٢/٢٥ م  
تاريخ التأشير بالسجل : ٢٠١٠/١١/٢١ م

## إعلان

تعلن دائرة الملكية الفكرية وفقاً لأحكام المادة (٤١) من قانون حقوق الملكية الصناعية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٨/٦٧ ، انه تم تجديد مدة حماية العلامات

المسجلة الآتية :

رقم العلامة	اسم الشركة	المهنة	تاريخ التسجيل
٧٩٤٨	ويرليول يورب اس. ار.ال	الصناعة والتجارة	٢٠١٠/٨/١٥
٧٩٤٩	ويرليول يورب اس. ار.ال	الصناعة والتجارة	٢٠١٠/٨/١٥
٧٩٥٠	ويرليول يورب اس. ار.ال	الصناعة والتجارة	٢٠١٠/٨/١٥
٨٠٣٥	تشيرش آند ديوait كو ، انك	الصناعة والتجارة	٢٠٠٠/١١/١٨
٨٥٣١	تشيرش آند ديوait كومبني ، انك	الصناعة والتجارة	٢٠٠١/٩/١٧
١١٤٣١	تشيرش آند ديوait كو ، انك	الصناعة والتجارة	٢٠٠٤/٦/٨
١١٤٣٣	تشيرش آند ديوait كو ، انك	الصناعة والتجارة	٢٠٠٤/٦/٨
٢٣٩٥٢	الشيهاني لمصنوعات الورق (تضامنية )	الصناعة والتجارة	٢٠٠٤/٩/٨
٢٣٩٥٣	الشيهاني لمصنوعات الورق (تضامنية )	الصناعة والتجارة	٢٠٠٤/٩/٨
٢٣٩٥٤	الشيهاني لمصنوعات الورق (تضامنية )	الصناعة والتجارة	٢٠٠٤/٩/٨
٢٣٩٥٥	الشيهاني لمصنوعات الورق (تضامنية )	الصناعة والتجارة	٢٠٠٤/٩/٨
٢٣٩٥٦	الشيهاني لمصنوعات الورق (تضامنية )	الصناعة والتجارة	٢٠٠٤/٩/٨
٢٣٩٥٧	الشيهاني لمصنوعات الورق (تضامنية )	الصناعة والتجارة	٢٠٠٤/١٠/٦
٢٣٩٥٨	الشيهاني لمصنوعات الورق (تضامنية )	الصناعة والتجارة	٢٠٠٤/١٠/٦
٢٤٢٥٤	الشركة الكويتية للأغذية (الأمريكانا)	الصناعة والتجارة	٢٠٠٥/٢/٢٠
٢٤٢٥٥	الشركة الكويتية للأغذية (الأمريكانا)	الصناعة والتجارة	٢٠٠٥/٢/٢٠
٢٤٣٢٥	سبايس انترتينمنت ، انك	الصناعة والتجارة	٢٠١٠/٦/١٤
٢٤٣٢٦	سبايس انترتينمنت ، انك	الصناعة والتجارة	٢٠١٠/٦/١٤
٢٤٣٣٧	هاشت فلباشي بريسي	الصناعة والتجارة	٢٠٠٨/٥/١٤
٢٤٣٥٩	سبايس انترتينمنت ، انك	الصناعة والتجارة	٢٠١٠/٦/١٤
٢٤٣٧٢	غاردين كريسب - كاستر جي ام بي اتش	الصناعة والتجارة	٢٠٠٤/١٢/٦
٢٤٣٧٣	غاردين كريسب - كاستر جي ام بي اتش	الصناعة والتجارة	٢٠٠٥/١/١٦
٢٤٣٧٤	غاردين كريسب - كاستر جي ام بي اتش	الصناعة والتجارة	٢٠٠٤/١٢/٦
٢٤٣٧٥	غاردين كريسب - كاستر جي ام بي اتش	الصناعة والتجارة	٢٠٠٥/١/١٦
٢٤٧٣٦	اليانز اس أي	الصناعة والتجارة	٢٠٠٤/١٢/٦
٢٤٧٣٧	اليانز اس أي	الصناعة والتجارة	٢٠٠٤/١٢/٦
٢٤٧٣٨	اليانز اس أي	الصناعة والتجارة	٢٠٠٤/١٢/٦
٢٤٩٦١	كارتييه إنترناشونال أيه . جي	الصناعة والتجارة	٢٠٠٤/١٢/٢١



يعلن مجلس المناقصات عن طرح المناقصات التالية:

رقم المناقصة	اسم المناقصة	الشركات التي يحق لها الإشتراك	قيمة المستند	آخر موعد لتوزيع المستندات	موعد تقديم العطاء
٢٠١٠/٣٥٤ تولية	تقديم الخدمات الإستشارية للإشراف على تنفيذ مشاريع المياه بمحافظة مسقاط	الشركات العالمية المتخصصة في الأعمال المذكورة والمحلية المستقلة لدى مجلس المناقصات بالدرجة الأولى	٦٠٠/- (٦٠٠ روبي) ثلث وخمسين ريال عُمان	٢٠١٠/١٢/٢٢	٢٠١١/١/١٧
٢٠١٠/٣٥٥ تولية	مشروع إنشاء محطة كهرباء صور جهد (٢٠ ك.ف)	الشركات العالمية والشركات المحلية المتخصصة في الأعمال الكهربائية المسجلة لدى مجلس المناقصات بالدرجة الممتازة	٣٠٠/- (٣٠٠ روبي) ثلثة آلاف ريال عُمان	٢٠١٠/١٢/٢٢	٢٠١١/١/٢٤
٢٠١٠/٣٥٦ تولية	مشروع إنشاء محطة محولات كهرباء العجة (صور) (جهد ٣٣/١٣٢ ك.ف) وخط النقل (جهد ١٣٢ ك.ف) المرتبط بها	الشركات العالمية والشركات المحلية المتخصصة في الأعمال الكهربائية المسجلة لدى مجلس المناقصات بالدرجة الممتازة	٣٠٠/- (٣٠٠ روبي) ثلثة آلاف ريال عُمان	٢٠١٠/١٢/٢٢	٢٠١١/١/٢٤
٢٠١٠/٣٥٧	مشروع إنشاء محاذير كهربائية جهد (٢٣ ك.ف) "دبل ١ - دبل ٢، مخليفة ٤-٢" في ولاية صحار بمنطقة شمال الباطنة	الشركات المتخصصة في الأعمال الكهربائية المسجلة لدى مجلس المناقصات ولدى الجهة المختصة ولدار لاحظ التوزيع	٦٧١/- (٦٧١ روبي) سبعة وسبعين ريالاً عُمان	٢٠١٠/١٢/٢٢	٢٠١١/١/١٧
٢٠١٠/٣٥٨	مشروع توسيع محطة تحلية المياه بالكتبي بولاية الجازر بالمنطقة الوسطى	الشركات المتخصصة في الأعمال المائية المسجلة لدى المجالس بالدرجة الممتازة	٥٠٠/- (٥٠٠ روبي) خمسون وسبعين ريالاً عُمان	٢٠١٠/١٢/٢٢	٢٠١١/١/١٧
٢٠١٠/٣٥٩	مشروع تصميم وإنشاء محطة محولات كهرباء فرعية سعة (١٠×٢) (١٠ ك.ف.) جهد ١١/٣ (١١ ك.ف.) بولاية مصيرة بالمنطقة الشرقية	الشركات المتخصصة في الأعمال الكهربائية المسجلة لدى مجلس المناقصات ولدى الجهة المختصة ولدار لاحظ التوزيع	٦٥٠/- (٦٥٠ روبي) سبعون وسبعين ريالاً عُمان	٢٠١٠/١٢/٢٢	٢٠١١/١/٢٤
٢٠١٠/٣٦٠	أعمال الصيانة للشبكة الكهربائية بالمنطقة التشغيلية الأولى بمحافظة مسقاط	الشركات المتخصصة في الأعمال الكهربائية المسجلة لدى مجلس المناقصات ولدى الجهة المختصة ولدار لاحظ التوزيع	١٧٠/- (١٧٠ روبي) مائة وخمسين ريالاً عُمان	٢٠١٠/١٢/٢٢	٢٠١١/١/١٧
٢٠١٠/٣٦١	التأمين على ممتلكات شركة عمان للحوض الجاف	شركات تأمين العاملة في سلطنة عمان المسجلة لدى مجلس المناقصات	١٧٥/- (١٧٥ روبي) مائة وخمسة وسبعين ريالاً عُمان	٢٠١٠/١٢/٢٢	٢٠١١/١/١٧
٢٠١٠/٣٦٢	توزيع وتتركيب وتشغيل أيراج الصيانة لشركة عمان للحوض الجاف	الشركات المتخصصة في الأعمال المذكورة	١٧٥/- (١٧٥ روبي) مائة وخمسة وسبعين ريالاً عُمان	٢٠١٠/١٢/٢٢	٢٠١١/١/٢٤
٢٠١٠/٣٦٣	مشروع تصميم وإصلاح الأضرار الناجمة عن الأتواء المناخية على طريق وادي بنى خالد	الشركات المتخصصة في أعمال الطرق والمباني لدى مجلس المناقصات بالدرجة الممتازة	٣٠٠/- (٣٠٠ روبي) سبعة وسبعين ريال عُمان	٢٠١٠/١٢/٢٢	٢٠١١/١/٢٤



يمكن الحصول على مستندات الشروط والمواصفات من مبني المجلس بالخوير اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان وحتى التاريخ المذكور بالجدول أعلاه.  
على جميع الشركات أن ترفق مع عطاءاتها تأميناً موقتاً في صورة ضمان مصرفي أو شيكًا مصدقًا عليه من أحد البنوك العاملة في السلطنة لا يقل عن (٥١٪) من قيمة العطاء معنوًا باسم معالي رئيس مجلس المناقصات وساري المفعول لمدة (٩٠) يومًا من تاريخ تقديم العطاءات وكل عطاء لا يستوفي التأمين المؤقت المطلوب سوف لن ينظر فيه.

تقديم العطاءات موقعة ومختومة على النموذج الأصلي المعهد لذلك وعلى جدول الفئات المرافق له في مظاريف مختومة بالشمع الأحمر معنونة باسم معالي رئيس مجلس المناقصات مكتوب عليهما من الخارج رقم وإسم المنافصة فقط وأن لا يكتب على المظارف اسم صاحب العطاء أو ما يشير إليه .  
يجب وضع العطاءات بصناديق المناقصات بمعنى المجلس بالخوير قبل الساعة العاشرة من صباح اليوم المحدد بالجدول أعلاه ، وسوف لا يعتد بالعطاءات المقدمة بعد هذا الميعاد أياً كانت أسباب التأخير ، كما يجب حضور ممثل للشركة التي تقدم عطاءها في المناقصة عند إجراءات فتح المظاريف ، علماً بأنه سيتم بث هذه الإجراءات مباشرةً على موقع مجلس المناقصات في شبكة المعلومات العالمية (الإنترنت) (<http://www.tenderboard.gov.om>) ابتداءً من الساعة الحادية عشر صباحاً.

ستعطى الأفضلية في الإنذار للشركات أو المؤسسات التي يشتمل عطاءها على أكبر نسبة تعدين ونسبة شراء ممكنة من المنتجات الوطنية.

مجلس المناقصات غير مقيد بقبول أقل أو أي عطاء آخر.

الأمين العام لمجلس المناقصات

E-mail : [tenderom@omantel.net.om](mailto:tenderom@omantel.net.om)

**مكتب أبو تمام - محاسبون قانونيون**

**إعلان عن بدء أعمال التصفية**

**لشركة التجار المتحدون ش.م.م**

يعلن مكتب أبو تمام - محاسبون قانونيون أنه يقوم بتصفية شركة التجار المتحدون ش.م.م  
والمسجلة بأمانة السجل التجاري - مسقط - تحت الرقم ١٤٩٥١٨٦ وفقاً لاتفاق الشركاء  
على حل وتصفية الشركة اختيارياً بتاريخ ٥ أكتوبر ٢٠١٠م، وللمصفي وحده حق تمثيل  
الشركة قيد التصفية أمام الغير، وعلى الجميع مراجعة المصفي في كافة الأمور التي  
تتعلق بأعمال الشركة على العنوان الآتي :

**الوطية - بناية الرميلة ١٠٦**

**أعلى معرض سيارات سوزوكي**

**الطابق الثالث - مكتب رقم ٣٢**

**هاتف : ٢٤٥٧١٣٢٠ / ٢٤٥٧١٣٢١ - فاكس : ٢٤٥٧١٣٢٤**

**ص ب : ٥٧ مجمع الحارشى - الرمز البريدى : ١١٨**

كما يدعو المصفي بموجب هذا الإعلان دائنى الشركة للتقدم بادعاءاتهم ضد الشركة  
مدفوعة بالمستندات الثبوتية على العنوان المذكور أعلاه خلال مدة أقصاها ستة أشهر  
من تاريخ نشر هذا الإعلان وعلى كل من عليه حقوق الشركة قيد التصفية أن يؤديها  
للمصفي على العنوان المشار إليه .

**المصفي**

## **مكتب علي الدح - محاسبون قانونيون**

### **إعلان تصفية اختيارية**

#### **لشركة عمان لخدمات الاتصالات ش.م.م**

يعلن مكتب علي الدح ( محاسبون قانونيون ) بصفته مصفيًا لشركة عمان لخدمات الاتصالات ش.م.م والمقيدة بالسجل التجارى بالرقم ١٦٢١٤٧٥ بوضع الشركة تحت التصفية الاختيارية بناء على قرار الشركاء فى اجتماعهم المنعقد بتاريخ ٢٣ يناير ٢٠١٠ م، وللمصفي وحده حق تمثيل الشركة أمام الغير وعلى الجميع مراجعة المصفي فى كافة الأمور التى تتعلق بأعمال الشركة على العنوان التالى :

**مبني مركز عمان التجارى  
الطابق الخامس - مكتب رقم ٥١١  
ص . ب رقم ٤٥٧ - رمز بريدى رقم ١١٢  
هاتف رقم ٢٤٧٩١١١٥ - فاكس رقم ٢٤٧٩٥٥٥١**

كما يدعى المصفي بموجب هذا الإعلان دائنى الشركة للتقدم بادعاءاتهم ضد الشركة مدفوعة بالمستندات الثبوتية على العنوان المذكور أعلاه خلال ستة شهور من تاريخ نشر هذا الإعلان ، وكل من عليه حقوق للشركة أن يؤديها للمصفي ولحساب التصفية .

**المصفي**

**أشرف علي صبحى**  
**إعلان عن بدء أعمال التصفية**  
**للشركة العمانية لصناعة موصلات الطاقة ش.م.م**

يعلن الفاضل أشرف علي صبحى أنه يقوم بتصفية الشركة العمانية لصناعة موصلات الطاقة ش.م.م المسجلة لدى أمانة السجل التجارى بمسقط تحت رقم ١٦٦٣٢٥٩ تصفية اختيارية .

وللمصفى وحده حق تمثيل الشركة قيد التصفية أمام الغير وعلى الجميع مراجعة المصفى فى كافة الأمور المتعلقة بأعمال الشركة على العنوان التالى :

ص . ب : ٢٥ - الرمز البريدى : ١٢٤ الرسيل  
هاتف رقم : ٢٤٤٤٦٤٦٤ محول - ١٣٥

كما يدعى المصفى بموجب هذا الإعلان دائنى الشركة للتقدم بادعاءاتهم ضد الشركة مدفوعة بالمستندات الثبوتية على العنوان المشار إليه خلال مدة أقصاها ستة أشهر من تاريخ نشر هذا الإعلان ، وعلى كل من عليه حقوق للشركة قيد التصفية أن يؤديها للمصفى على العنوان المشار إليه .

**المصفى**

**علي بن محمد بن علي الوعل وسيف بن سالم بن سيف الجابرى**  
**إعلان عن انتهاء أعمال التصفية لشركة**  
**إعمار شمال صحار للتجارة والمقاولات - تضامنية**

يعلن علي بن محمد بن علي الوعل وسيف بن سالم بن سيف الجابرى بصفتهما مصفييا شركة إعمار شمال صحار للتجارة والمقاولات - تضامنية المسجلة لدى المديرية العامة للتجارة والصناعة بمنطقة الباطنة تحت رقم : ٣٢٥٤١١٩ ( تصفية اختيارية ) عن انتهاء أعمال التصفية وذوال الكيان القانونى للشركة وفقا لأحكام المادة ( ٢٧ ) من قانون الشركات التجارية رقم ٧٤/٤ .

صندوق البريد رقم : ١٣٧ الرمز البريدى رقم : ٣٢٢ هاتف رقم : ٩٥٤٧٩٩٠٠

**المصفى**

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٤)

